

قاعدة يُغْتَفَرُ في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل
(دراسة نحوية تطبيقية)

خالد بن سليمان بن عبد العزيز المليفي

الأستاذ المشارك في قسم النحو والصرف وفقه اللغة

بكلية اللغة العربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص:

تُعَدُّ قاعدة (يُغْتَفَرُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْأَوَائِلِ) مِنْ قَوَاعِدِ التَّوْجِيهِ وَالِاسْتِدْلَالِ الْعَامَّةِ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَصُولِ النُّحُو، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا كَثِيرٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ إِمَّا تَصْرِيحاً أَوْ تَلْوِيحاً، وَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّهُ يَتَخَرَّجُ عَلَيْهَا مَا لَا يُحْصَى مِنَ الصُّوَرِ الْجَزْئِيَّةِ.

وقد حاول هذا البحث تجلية هذه القاعدة من خلال ثلاثة جوانب، وهي:

أولاً: تحليل قاعدة الاغتفار للثواني.

ثانياً: جمع تطبيقاتها من المظان المختلفة ودراساتها؛ لبيان مدى مناسبة

استعمالها من جهة الاستدلال بها.

ثالثاً: بيان الآثار المترتبة على استعمالها.

والحمد لله رب العالمين.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد كان من مُزَمَع الأمر أن يكون بحثي في موضوع المغتفرات النحوية، وبخاصة قواعد الاعتفار الكُلِّيَّة، نحو: "يُغْتَفَرُ في الأمور التقديرية ما لا يُغْتَفَرُ في اللفظية" (١)، و"يُغْتَفَرُ في الجارِّ والمجرور والظرف ما لا يُغْتَفَرُ في غيرهما" (٢)، و"يُغْتَفَرُ في الصريح ما لا يُغْتَفَرُ في المؤوَّل" (٣)، و"يجوز في الشُّعر ما لا يجوز في الكلام" (٤).

ولكنني وجدتُ أن هذا الموضوع كثير المطاوي على مسائل وقضايا ومباحث تملأ أجلاً وأجلاً؛ فهداني النظر بحمد الله تعالى إلى انتخاب قاعدة من تلك القواعد التي أشار إليها النحويون، وهي قاعدة: "يُغْتَفَرُ في الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل".

وتعدُّ هذه القاعدة كغيرها من القواعد العامَّة التي تَحْكُمُ الأبواب النحوية، وهي جزء من أصول النحو، وقد سمَّأها بعض المعاصرين قواعد التوجيه (٥)، أو قواعد الاستدلال (٦)، ومن أمثلتها عندهم قول النحويين: "تغيير الأواخر أكثر من تغيير الأوائل" (٧)، وقولهم: "الشيء يُعْطَى حُكْمَ الشيء إذا جاوره" (٨)، وغير ذلك.

(١) ينظر: الدر المصون: ٤ / ٣٢١.

(٢) ينظر: الدر المصون: ٢ / ٦٣٢.

(٣) ينظر: الدر المصون: ٦ / ٥٢١.

(٤) ينظر: الكتاب: ١ / ٢٦.

(٥) ينظر: أصول النحو عند السيوطي: ٥٠١.

(٦) ينظر: الأصول النحوية عند ابن مالك: ٢٩٣.

(٧) ينظر: شواهد التوضيح: ٧٠.

(٨) ينظر: مغني اللبيب: ٨٩٤.

وكان من الأسباب التي دعنتني لاختيار هذه القاعدة:

- ١- كثرة دورانها في مُصنَّفات النحو، مقارنةً ببعض القواعد الأخرى.
- ٢- عدم وقوفي على دراسة قد أَصَفْتُ هذا الموضوع بالبحث، والمناقشة.
- ٣- ما ذكره ابن هشام من أن هذه القاعدة وغيرها يتخرَّج عليها ما لا يُحصى من الصور الجزئية؛ فعزمتُ على جمع ما أمكن من تلك الصور، وهي تطبيقات ماثوثة للقاعدة في كتب النحو النظرية، والتطبيقية (إعراب القرآن).

وقد رأيتُ تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مطالب، وهي:

المطلب الأول: التعريف بقاعدة الاغتفار للثواني.

المطلب الثاني: تطبيقات قاعدة الاغتفار للثواني.

وهذا المطلب هو مُعظَمُ البحث، وفيه جمعتُ أربعاً وعشرين مسألةً من مسائل هذه القاعدة لدراستها، ولا أزعم بذلك استيفاءها ولا استقصاءها، ولكنها في ظنِّي وَفَّرَ مُحَسِبٌ؛ لتجلية الموضوع، وإبرازه.

وقد سلكتُ هذه المسائل في جانبين:

الجانب الأول: في الصنعة، وعدد مسأله اثنتان وعشرون مسألةً.

الجانب الثاني: في المعنى، وفيه مسألتان.

المطلب الثالث: آثار قاعدة الاغتفار للثواني.

ثم ذيلتُ البحث بخاتمة متضمنة لأهم النتائج، ثم بقائمة للمصادر والمراجع. وأخيراً، فإنَّ هذا الموضوع من العِلْم، والعِلْمُ أوسع من أن يُستوعَى، وقد أدأبتُ فيه جهدي غير وانٍ، ولا ناشدٍ لكمال، فمن نشد الكمال يُوشِك ألا يسقط على كامل كما قيل، راجياً أن يكون فيه جداء للباحثين ولو نزرأً يسيراً، والحمد لله ربَّ العالمين.

المطلب الأول: التعريف بقاعدة الاغتفار للثواني

تُعدُّ قاعدة (يُغْتَفَرُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا يَغْتَفَرُ فِي الْأَوَائِلِ) مِنْ قَوَاعِدِ التَّوْجِيهِ الْعَامَّةِ الَّتِي "تَضْبِطُ مَا ذَكَرَهُ النَّحَاةُ مِنْ تَوْجِيهِهِ، وَتَنْظُرُ لَهُ، وَقَدْ صِيغَتْ؛ لِتَقْرِيْرِهِ، أَوْ تَعْلِيلِهِ، أَوْ الْاِسْتِدْلَالَ عَلَيْهِ، أَوْ الْاِحْتِجَاجَ لَهُ" (١).

وقد جعل ابن هشام هذه القاعدة من القواعد الكليَّة التي يتخرَّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية، قال: "القاعدة الثامنة: كثيراً ما يُغْتَفَرُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا يَغْتَفَرُ فِي الْأَوَائِلِ" (٢).

وقد يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: "كَثِيْرًا" أَنَّهَا قَاعِدَةٌ أَغْلَبِيَّةٌ عَلَى عَادَةِ الْقَوَاعِدِ فِي دَلَالَتِهَا عَلَى حُكْمٍ أَكْثَرِيٍّ يَنْطَبِقُ عَلَى أَكْثَرِ جِزْئِيَّاتِهِ (٣)، وَلَا يُعَارِضُ هَذَا وَصْفُهُ لَهَا بِالْكُلِّيَّةِ؛ "لأنَّ الأَمْرَ الكُلِّيَّ إِذَا ثَبَتَ، فَتَخَلَّفُ بَعْضُ الْجِزْئِيَّاتِ عَنْ مَقْتَضَى الكُلِّيِّ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ كَوْنِهِ كُلِّيًّا" (٤).

وهنا يبدو سؤال، ما علاقة قاعدة الاغتفار للثواني باعتبارها قاعدة من قواعد التوجيه بأصول النحو من جهة، وبقواعد النحو من جهة أخرى؟ والجواب عن هذا السؤال مطَّرد في هذه القاعدة وغيرها من القواعد الكليَّة، فيقال: إنَّ أصول النحو أعمُّ وأشمل من هذه القواعد، ويُمكن بيان العلاقة بين أصول النحو، والقواعد الكليَّة، وقواعد النحو بصورة مثلث، فأصول النحو رأسه، وقواعد النحو قاعدته، ومنزلة القواعد الكليَّة بينهما

والعلاقة بين القواعد الكليَّة وقواعد النحو يمكن اختصارها في النقاط الآتية:

— أنَّ وظيفة القاعدة النحوية هو التوجيه النحوي، في حين أنَّ وظيفة القواعد

(١) قواعد التوجيه: ١٢.

(٢) مغني اللبيب: ٩٠٨.

(٣) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية: ١٦.

(٤) الموافقات: ٢ / ٨٣.

التوجيه الكُلِّيَّة تقرير التوجيه الذي تُذكر في سياقه أو تعليقه أو الاستدلال له أو الاحتجاج عليه.

– أن لكلُّ باب نحوي قواعدَ النحوية الخاصَّة به، أمَّا القواعد الكُلِّيَّة فقد تُستعمل القاعدة الواحدة في أكثر من باب نحوي.

– أن القواعد الكُلِّيَّة أعمُّ من قواعد النحو؛ لأنها تتعلَّق بالفكر النحوي؛ ولذا تحكَّم القاعدة الواحدة منها عدداً كبيراً من قواعد النحو^(١).

وقاعدة الاغتفار للثواني بارزة جداً عند الفقهاء والأصوليين في مصنَّفاتهم^(٢)؛ ولذا يبدو أن النحويين قد قبسوها منهم، ويدلُّ على ذلك أن ابن هشام قد قرنها في أحد المواضع بأحد المسائل الفقهية، قال: "... وربُّ شيء يصحُّ تبعاً ولا يصحُّ استقلالاً، كالحاجِّ عن غيره يُصلِّي عنه ركعتي الطواف، ولو صلَّى أحد عن غيره ابتداءً لم يصحَّ على الصحيح، هذا قول الجمهور"^(٣).

وقد أشار بعض النحويين المتقدمين إلى هذه القاعدة في بعض الصور الجزئية، ومن ذلك قول ابن السراج: "... كُسرَت اللام في (عمرو) وهو مدعو؛ لأنه يسوغ في المعطوف على المنادى ما لا يسوغ في المنادى، ألا ترى أن الألف واللام تدخل على المعطوف على المنادى، ويجوز فيه النصب..."^(٤).

ومنه أيضاً قول أبي علي الفارسي: "... وجاز ذلك في العطف، كأشياء تجوز في العطف، ولا تجوز في غيره، نحو: (ربُّ رجلٍ وأخيه)، و(كلُّ شاةٍ وسخلتها)" ^(٥).

(١) ينظر: أصول النحو عند السيوطي: ٥٠٢ - ٥٠٣.

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر في الفقه: ١ / ١٢٠. وينظر: موسوعة القواعد الفقهية: ١ / ٤٠، والوجيز في

إيضاح القواعد الفقهية: ٣٤٠.

(٣) مغني اللبيب: ٨٠.

(٤) الأصول في النحو: ١ / ٣٥٣.

(٥) كتاب الشعر: ١ / ٥٣٢-٥٣٣.

- وقوله: "قد نجد معطوفاً على شيء لا يلزم فيه ما يلزمه لو كان المعطوف عليه" (١).
- ومن خلال الاستقراء، يُلحَظُ أنَّ النحويين قد استعملوا هذه القاعدة بالفاظ مختلفة قريباً وبعداً، ولكن مقصدها واحد، ومنها:
- "يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع" (٢).
 - "يُغْتَفَرُ في التابع ما لا يُغْتَفَرُ في المتبوع" (٣).
 - "يُحْتَمَلُ في التابع ما لا يُحْتَمَلُ في المتبوع" (٤).
 - "رُبَّ شيء يصحُّ تبعاً ولا يصحُّ استقلالاً" (٥)، وهذا نظير قول الفقهاء: قد يثبت الشيء ضمناً وحكماً، ولا يثبت قصداً (٦).
- وقد جرت عادة مَنْ يتناولون القواعد العامة على شرحها بإيضاح ألفاظها، وبيان قيودها وشروطها إن وُجدت، وهو ما سأجري عليه في هذا المطلب.
- "يُغْتَفَرُ": أي: يُتَسَمَّحُ وَيُتَسَاهَلُ، وعبر بعضهم بلفظ الجواز، ولعلَّ لفظ الاعتفار أولى؛ لأنَّ هذه القاعدة داخلة في المغتفرات النحوية الكثيرة، مثل: يُغْتَفَرُ في الظرف والجارِّ والمجرور ما لا يُغْتَفَرُ لغيره (٧)، ويُغْتَفَرُ في الأمور التقديرية ما لا يُغْتَفَرُ في الأمور اللفظية (٨).
- فهي قائمة على التسامح والتساهل في التابع، أي: في الشروط التي يلزم توافرها في المتبوع؛ فناسب اختيار لفظ: "يُغْتَفَرُ".

(١) التذييل والتكميل: ٦ / ٣٣٣. ولم أقف على هذا النص فيما بين يدي من كتبه.

(٢) ينظر: شرح الكتاب: ٢ / ٣٩، وشرح الرضي للكافية: ق ١-ج ١ / ٤٢٧،

(٣) ينظر: همع الهوامع: ٤ / ١٧٩، والتصريح على التوضيح: ١ / ٥٩، وحاشية الصبان: ١ / ١١٣.

(٤) ينظر: شرح الرضي للكافية: ق ١-ج ١ / ٩١٠، والأشباه والنظائر في النحو: ٢ / ٤٣٨.

(٥) ينظر: معني اللبيب: ٨٠، والتصريح على التوضيح: ٢ / ١٨٧.

(٦) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية: ٣٤٠.

(٧) ينظر: معني اللبيب: ٩٠٩.

(٨) ينظر: الدر المصون: ٤ / ٣١٩.

وقد استعمل ابن هشام لفظ التسامح عند إيراده لهذه القاعدة في أحد المواضع، قال: "... وقد يُرَجَّحُ بأنَّ الثَّوَانِي يُتَسَامَحُ فِيهَا كَثِيرًا" (١).
ويدلُّ على أنَّ مَبْنَاهَا على التَّسْمُحِ والتَّجَوُّزِ أَنَّهُ لَا يُلْجَأُ إِلَيْهَا فِي الْغَالِبِ إِلَّا عِنْدَ تَعَدُّرِ وَجْهِ آخَرَ يُؤْخَذُ بِهِ، كَقَوْلِ نَازِرِ الْجَيْشِ فِي إِحْدَى الْمَسَائِلِ: "...
وَلَيْسَ لِمَا أَحْزَاهُ سَبِيْبُهُ مَسُوْغٌ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: يَجُوزُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا يَجُوزُ فِي الْأَوَائِلِ" (٢).

وذكر ابن جنِّي أنَّ هَذَا التَّجَوُّزُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَحْدُودًا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُوضِّحْ مَقْدَارَهُ وَيُبَيِّنْ ضَوَابِطَهُ، ففِي مَسْأَلَةِ دَخُولِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى الْفِعْلِ عِنْدَ تَوْجِيهِهِ لِإِحْدَى الْقَرَاءَاتِ، قَالَ: "فِيَّانِ قَلْتِ: فَقَدْ يَجُوزُ فِي الْمَعْطُوفِ مَا لَا يَجُوزُ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، كَقَوْلِنَا: رُبُّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ، وَكُلُّ شَاةٍ وَسَخَلْتِهَا، وَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ صَالِحٍ أَبُوهُ لَا طَالِحِينَ، وَمَرَرْتُ بِزَيْدِ الْقَائِمِ أَبُوَاهُ لَا الْقَاعِدِينَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. قِيلَ: قَدْرُ الْمُتَجَوِّزِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ لَا يَبْلُغُ مَا رُمِّتَهُ مِنْ تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ مَبَاشَرًا لِلْفِعْلِ؛ أَلَا تَرَكَ لَا تُجِيزُ: مَرَرْتُ بِقَائِمٍ يَقْعُدُ وَأَنْتَ تَرِيدُ مَرَرْتُ بِقَائِمٍ وَبِقَاعِدٍ؟" (٣).

- "الثَّوَانِي": كَثِيرًا مَا يُعْبَرُ عَنِ الثَّوَانِي بِالتَّوَابِعِ، وَالْمَقْصُودُ بِهَا الثَّوَانِي الْمَسَاوِيَةَ لِلأَوَّلِ فِي الإِعْرَابِ بِمِشَارِكْتِهَا لَهُ فِي الْعَامِلِ، وَهِيَ ثَوَانٍ؛ لِأَنَّهَا فُرِوعٌ فِي اسْتِحْقَاقِ الإِعْرَابِ؛ لِكُونِهَا غَيْرَ مَقْصُودَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ لَوَازِمِ الأَوَّلِ كَالْتِمَّةِ لَهُ، ففِي نَحْوِ: "قَامَ زَيْدٌ الْعَاقِلُ"، ارْتَفَعَ (زَيْدٌ) بِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْفِعْلِ الْمَسْنَدِ لَهُ، وَارْتَفَعَ (الْعَاقِلُ) بِمَا قَبْلَهُ أَيْضًا مِنْ حَيْثُ كَانَ تَابِعًا لِلأَوَّلِ، إِذِ الإِسْنَادُ إِنَّمَا كَانَ لِلْأَسْمِ فِي حَالِ وَصْفِهِ، فَكَانَا لِذَلِكَ اسْمًا وَاحِدًا فِي الْحُكْمِ (٤).

(١) مغني اللبيب: ٢٧٧.

(٢) تمهيد القواعد: ٢ / ٢٧٦١. وتنظر: المسألة: (١٣).

(٣) المحتسب: ٢ / ٢٢٨. وتنظر: المسألة: (١٧).

(٤) ينظر: شرح المفصل: ٣ / ٣٨.

فَمَنْ عَبَّرَ بِالثَّوَانِي نَظَرَ إِلَى مَوْعِ الْكَلِمَةِ، وَمَنْ عَبَّرَ بِالتَّوَابِعِ نَظَرَ إِلَى الْوِظِيْفَةِ النُّحْوِيَّةِ .

وكثيراً ما يُعَبَّرُ عن الثواني بالمعطوف، فيُقال: "يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه" (١)، وهذا راجع إلى أنَّ مُعْظَمَ مسائل هذه القاعدة من باب العطف، كما سيتضح ذلك في دراسة تطبيقاتها.

وقد علَّل ابن النحَّاس جواز الاغتفار للثواني بأنه "إذا كان ثانياً يكون ما قبله قد وُفِّيَ الموضوع ما يقتضيه؛ فجاز التوسُّع في ثاني الأمر، بخلاف ما لو أتينا بالتوسُّع من أول الأمر، فإننا حينئذٍ لا نعطي الموضوع شيئاً ممَّا يستحقُّه" (٢).

"الأوائل": أي: المتبوعات، فلا يُغْتَفَرُ فيها ما يُغْتَفَرُ في الثواني؛ لأنها مقصودة أصلاً في الحُكْمِ، ولو صار التابع في محلِّ المتبوع لَمَّا جاز الاغتفار؛ ولذلك جاز (يا هذا الرَّجُلُ)، ولم يَجْزُ (يا الرَّجُلُ) (٣)، "وكذلك تقول: (يا زيدُ الطويلُ)، ولا يجوز: (يا الطويلُ)" (٤).

المطلب الثاني: تطبيقات قاعدة الاغتفار للثواني.

أولاً: الصناعة النحوية.

المسألة الأولى: حُكْمُ عطف المضاف إلى ضمير مجرور (رُبُّ) عليه (٥).
لحرف الجرِّ (رُبُّ) أحكام (٦)، ومنها اختصاصها بالدخول على النكرة من

(١) ينظر: الخصائص: ٢ / ٢٢، والمحتسب: ٢ / ٢٢٧، والتذليل والتكميل: ٥ / ٦٢، ١٠ / ٣٤، والكوكب الدرّي: ٣٩٣.

(٢) الأشباه والنظائر في النحو: ٢ / ٤٤٤.

(٣) الكلبيات: ١٠٥٦.

(٤) شرح المفصل: ٣ / ٧٣.

(٥) ونظير هذه المسألة عطف المعرفة على المجرور بـ(كُلُّ)، و(أي). ينظر: مغني اللبيب: ٩٠٨.

(٦) أختلف في حقيقة (رُبُّ)، هل هي حرف أو اسم؟ ينظر في ذلك: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢ / ٦٨٦، والجنى الداني: ٤٣٨.

دون المعرفة، وقد علّل ابن يعيش^(١) ذلك بأنها تدخل على واحد يدلُّ على أكثر منه؛ فجرى مَجْرَى التمييز، ألا ترى أن معنى: "رُبَّ رجلٍ يقول ذلك": قُلَّ مَنْ يقول ذلك من الرجال؛ فلذلك اختصَّت بالنكرة، ولأنها نظيرة (كم)، من حيث إنَّ (كم) للتكثير و(رُبَّ) للتقليل، والتكثير والتقليل لا يُتصوران في المعارف. وقال الأَبْذِي: "وإنما لم تعمل في المعرفة؛ لأنَّ المفرد بعدها في معنى جمع، ولا يكون ذلك إلا نكرة"^(٢).

ولكن يُشكل على ذلك ما سُمع من قولهم: "رُبَّ رجلٍ وأخيه"، وقولهم: "رُبَّ شاةٍ وسخلتها"؛ لأنَّ العامل في المعطوف هو العامل في المعطوف عليه، فكأنه قيل: رُبَّ أخيه، ورُبَّ سخلتها، فتكون (رُبَّ) قد دخلت على معرفة؛ ولذا عدَّ سيبويه ذلك قبيحاً، قال: "وأما (رُبَّ رجلٍ وأخيه منطلقين)، ففيها قبح حتى تقول: وأخ له...."^(٣).

وقد نقل الرضي عن الجزولي قوله: "هذا المعطوف معرفة، لكنه جاز ذلك؛ لأنه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع"^(٤)، ثمَّ اعترضه بأنه يلزم من جعله (وأخيه) معرفة جواز أن يُقال: "رُبَّ غلامٍ والسيد".

قلت: بالرجوع إلى مقدِّمة الجزولي، نجده يقول: "ولا تعمل مباشرةً في معرفة إلا وهو مضمَّر مبهم مفسَّر بواحد منصوب، ولا بواسطة إلا وهو مضاف إلى مضمَّر يعود على ظاهر نكرةٍ عملت فيه (رُبَّ) مباشرةً"^(٥).

(١) ينظر: شرح المفصل: ٨ / ٢٧، وينحو ذلك قال المالقي في رصف المباني: ١٨٩، والمرادي في الجنى الداني: ٤٤٨.

(٢) شرحه للمقدمة الجزولية (السُّفْر الثاني): ١ / ٦٠.

(٣) الكتاب: ٢ / ٥٤. وينظر: الأصول في النحو: ٢ / ٣٩.

(٤) شرح الكافية: ق ٢-٢ ج ٢ / ١١٨٢. وينظر: همع الهوامع: ٤ / ١٧٩.

(٥) المقدمة الجزولية: ١٢٥.

وفي نصِّ كلامه ملحوظتان :

الأولى : أنه لم يُسَوِّغْ دخول (رُبَّ) على المعرفة في "رُبَّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ" ، ونحوه بقاعدة أنه يُغْتَفَرُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا يَغْتَفَرُ فِي الْأَوَائِلِ ، فهل هو شيء فهمه الرضي ، أو نصُّ عليه الجزؤلي في كتاب آخر له ؟

الثانية : أنه لا يَلْزَمُ الجزؤلي ما ذكره الرضي في اعتراضه عليه ؛ لأنه قد سَمَّى (وأخيه) معرفةً بالنظر إلى أصل الوضع ، وهو أنه مضاف إلى ضمير وهو معرفة ، والمضاف إلى معرفة - كما هو مقرر - معرفة .

ولو كان يريد أن (وأخيه) معرفة على الحقيقة لَمَّا قَيَّدَ جواز دخول (رُبَّ) على المعرفة بأن تكون معطوفة مضافة إلى ضمير يعود إلى مجرور (رُبَّ) النكرة ، ولأجاز أن تباشر (رُبَّ) كلمة (أخيه) .

ونظير ذلك أن سيبويه قد جعل (وأخيه) مضافة إلى معرفة ، ثمَّ اعتذر عن كونهم حكموا لهذا الاسم بحكم النكرة ، قال : "... لأنَّ المعنى : إنما هو وأخ له فإن قيل : أمضافة إلى معرفة أو نكرة ؟ فإنك قائل إلى معرفة ، ولكنها أُجريت مجرى النكرة ، كما أنَّ (مثلك) مضافة إلى معرفة وهي تُوصَفُ بها النكرة ، وتقع مواقعها ، ألا ترى أنك تقول : (رُبَّ مثلك) ، ويدلُّك على أنها نكرة أنه لا يجوز لك أن تقول : (رُبَّ رجلٍ وزيدٍ) ، ولا يجوز لك أن تقول : (رُبَّ أخيه) حتى تكون قد ذكرت قبل ذلك نكرة هذا حُجَّةٌ لقوله : (رُبَّ رجلٍ وأخيه) ، فهذا الاسم الذي لم يكن ليكون نكرة وحده ، ولا يُوصَفُ به نكرة ، ولم يحتمل عندهم أن يكون نكرة ، ولا يقع في موضع لا يكون فيه إلا نكرة حتى يكون أول ما يشغل به العامل نكرة ، ثمَّ يُعْطَفُ عليه ما أُضيفَ إلى النكرة ، ويصير بمنزلة (مثلك) ، ونحوه" (١) .

(١) الكتاب : ٢ / ٥٤-٥٦ .

وما قال به هو مذهب أكثر النحويين، فقد جعلوا (وأخيه) في تأويل نكرة، أي: وأخ له، أو وأخي رجل^(١).

وسبب كون (وأخيه) نكرةً أنَّ الهاء المضاف إليها الاسم تعود إلى نكرة، وإذا عاد الضمير إلى نكرة فهو نكرة مثلها؛ لأنَّ مدلوله كمدلول من يعود عليه، وإذا كان المدلولان واحداً والأول نكرة وجب أن يكون الثاني نكرة؛ إذ التعريف والتنكير باعتبار المعاني، لا باعتبار الألفاظ^(٢).

وظاهر كلام أبي علي الفارسي^(٣) أنَّ (وأخيه) معرفة؛ لأنه اعتذر بأنه يُغْتَفَرُ في المعطوف ما لا يُغْتَفَرُ في المعطوف عليه، وهذا الاعتذار لازم لقول من جعل الضمير العائد إلى النكرة معرفة، ومن أدلَّتْهم لذلك:

– وقوعه مبتدأ في نحو قولهم: "ضربتُ رجلاً وهو راكب"، ولو كان نكرة لصحَّ وصفه^(٤).

– أنه إذا قيل: "جاءني رجلٌ وضربته"، فالهاء في (ضربته) ليست شائعة شيوع (رجل)، وإنما هي: الرَّجُلُ الجائي خاصَّةً، والذي يُحَقِّقُ ذلك أنك تقول: "جاءني رجلٌ"، ثمَّ تقول: "أكرمني الرَّجُلُ"، ولا تعني سوى الجائي، ولا خلاف في أنَّ (الرَّجُلُ) معرفة؛ فوجب أن يكون الضمير معرفة أيضاً؛ لأنه بمعناه^(٥).

وقد توسَّط بعض النحويين، فذهبوا إلى أنه إذا عاد الضمير إلى نكرة مختصة بوجه فهو معرفة، نحو: "جاءني رجلٌ فأكرمتُه"، وإذا لم يختصَّ فهو نكرة، نحو:

(١) ينظر: المقتضب: ٤ / ١٦٤، وأمالي ابن الشجري: ٣ / ٤٦، شرح المقدمة الجزولية للشلوبين: ٢ / ٨٢٢، وشرح التسهيل: ٣ / ٨٧ ٢٢٦، وشرح الكافية الشافية: ٢ / ٧٩٢، ووصف المباني: ١٩١، والتذيل والتكميل: ١٠ / ٣٥١.

(٢) ينظر: أمالي ابن الحاجب: ٢ / ٧٥١.

(٣) ينظر: كتاب الشعر: ٢ / ٥٣٢. وذهب في التعليقة (١ / ٢٥٣) إلى أن (وأخيه) ليست بمعرفة محضة.

(٤) ينظر: شرح الكافية للرضي: ٢ج - ٢ / ١٠٦٠.

(٥) ينظر: أمالي ابن الحاجب: ٢ / ٧٥١. وينظر أيضاً: التذيل والتكميل: ٢ / ١١٥.

"رَبُّهُ رَجُلًا"، و"أَرْجُلٌ ضَرَبَتْهُ أُمُّ امْرَأَةٍ"، و"رُبُّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ"^(١).
 ولعلَّ هذا القول هو الراجح؛ فلا حاجة حينئذٍ إلى استعمال قاعدة أنه يُغْتَفَرُ في
 الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل.
 وتبقى هنا قضية، وهي أن هناك بعض النصوص التي باشرت فيها (رُبُّ)
 المعارف، نحو: ما حكاه الأصمعي من قول بعض العرب: "رُبُّ أَبِيهِ وَرَبُّ
 أَخِيهِ"^(٢)، وقد نُصَّ سببويه على أنه "لا يجوز لك أن تقول: (رُبُّ أَخِيهِ) حتى
 تكون قد ذكرتَ قبل ذلك نكرة"^(٣).
 ويمكن أن يُجاب عن ذلك بأنَّ الإضافة على نيّة الانفصال، أو هو نادر^(٤) لا
 يخرق القاعدة.

المسألة الثانية: دخول (لو) على الاسم.

في قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ
 سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧]، ذهب كثير من
 النحويين إلى أن (البحر) معطوفة على محل (أن) ومعمولها^(٥)، وقد اختلف في
 محلها على قولين، أحدهما: أنه مبتدأ، وهذا ظاهر مذهب سببويه في (أن) التي
 تلي (لو)^(٦)، والقول الآخر: أنه فاعل لفعل محذوف، وهذا مذهب المبرد^(٧).

(١) ينظر: شرح الكافية للرضي: ق ٢ - ج ٢ / ١٠٦٠، وتعليق الفرائد: ٢ / ٩.

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٤٤٩.

(٣) الكتاب: ٢ / ٥٥.

(٤) ينظر: الجنى الداني: ٤٤٩.

(٥) ينظر: إعراب القرآن للنحاس: ٣ / ٢٨٧، ومعاني القرآن وإعرابه: ٤ / ٢٠٠، والحجة للفارسي: ٥ /

٤٥٨، والكشاف: ٣ / ٥٠٧، والمحرم الوجيز: ٤ / ٣٥٤، والتبيان في إعراب القرآن: ٢ / ١٠٤٥،

والفريد في إعراب القرآن المجيد: ٥ / ٢١٧.

(٦) ينظر: الكتاب: ٣ / ١٣٩. وينظر: مشكل إعراب القرآن: ١٩٩، وشرح التسهيل: ٣ / ٣٩، والجنى

الداني: ٢٧٩.

(٧) ينظر: المقتضب: ٣ / ٧٧-٧٨. وينظر: البحر المحيط: ٣ / ٢٧٥، والتذليل والتكميل: ٥ / ٧٤،

ومغني اللبيب: ٣٥٦.

وقد تَعَقَّب أبو حَيَّان هذا الإعراب على مذهب سيبويه بأنه يَلْزَم منه أن يلي (لو) الاسم الصريح، وهو - كما ذكر - غير جائز إلا في ضرورة الشعر، ثم أجاب عنه بأنه قد يُغْتَفَر في المعطوف ما لا يُغْتَفَر في المعطوف عليه.

قال: "و(لو) لا يليها المبتدأ اسماً صريحاً إلا في ضرورة الشعر... فإذا عطفت (والبحر) على (أن) ومعموليها، وهما رفع بالابتداء، لزم من ذلك أن (لو) يليها الاسم مبتدأ، إذ يصير التقدير: ولو البحر، وذلك لا يجوز إلا في الضرورة، إلا أنه قد يُقال: إنه يجوز في المعطوف عليه، نحو: (رُبَّ رَجُلٍ وأخيه يقولان ذلك)"^(١).

وقال الشهاب الخفاجي: "وقد قال النحاة: إنه مخصوص بالضرورة... لكنه يُغْتَفَر في التابع ما لا يُغْتَفَر في المتبوع"^(٢).

وذهب ابن عصفور^(٣) إلى أن (لو) لا يليها إلا الفعل ظاهراً، ولا يليها مُضَمراً يفسره الفعل الظاهر إلا في ضرورة، أو ندور، كقولهم: "لو ذات سوارٍ لطمتني"، وقد نسب أبو حَيَّان^(٤) ذلك إلى البصريين.

والذي أميل إليه أن مباشرة (لو) للاسم "لا يختص بالضرورة والنادر"^(٥)، بل

(١) البحر المحيط: ٧ / ١٨٦، ويظهر أن في الكلام سقطاً تمتته: «يجوز في المعطوف [ما لا يجوز في المعطوف] عليه». وينظر: روح المعاني: ٢١ / ٩٩.

(٢) حاشيته على تفسير البيضاوي: ٧ / ١٤١.

(٣) ينظر: شرح الجمل: ٢ / ٤٥٣. وينظر: البحر المحيط: ٦ / ٨١، وتوضيح المقاصد: ٣ / ١٣٠٠.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ٣ / ١٨٩٩، والبحر المحيط: ٦ / ٨١. وينظر: الدر المنصون: ٧ / ٤١٨، ومغني اللبيب: ٨٢٧. ولم أقف في كتب البصريين على تصديق هذه النسبة إليهم، فظاهر كلام سيبويه والمبرد أن رفع الاسم بعد (لولا) بفعل مُضَمَّر لا يختص بالضرورة أو الندور. ينظر: الكتاب: ٣ / ١٤٠، والمقتضب: ٣ / ٧٧.

(٥) سواء أقبِل: إنه معمول لفعل محذوف يفسره الفعل المذكور، أم قبِل: إنه مبتدأ. وهو ما أرجحه؛ لأنه هو الظاهر، ولأن (لو) كما لم تعمل عمل (إن) لم يُسَلَك بها سبيلها في الاختصاص بالفعل. ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣ / ١٦٣٦، ومغني اللبيب: ٣٥٤.

يكون في فصيح الكلام" (١)، وفي مقدّمة ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠].

وقد أُجيب عنه، فقيل: إِنَّ (أنتم) اسم لـ (كان)، والتقدير: لو كنتم تملكون؛ فحذفت (كان)؛ فانفصل الضمير، وقيل: إِنَّ (أنتم) توكيد لاسم (كان) المقدّرة، والأصل: لو كنتم أنتم تملكون؛ فحذفت (كان) واسمها وبقي المؤكّد (٢).

قال السمين الحلبي: "وإنما أحوج هذين القائلين إلى ذلك: كون مذهب البصريين في (لو) أنه لا يليها إلا الفعل ظاهراً، ولا يجوز عندهم أن يليها مضمراً مُفسّراً إلا في ضرورة أو ندور... فإن قيل: هذان الوجهان: أيضاً فيهما إضمار فعل. قيل: ليس هو الإضمار المعني، فإن الإضمار الذي أبوه على شريطة التفسير في غير (كان)" (٣).

وهذان الجوابان في ظني لا يخلوان من بعض التعسّف وخاصةً الجواب الثاني؛ لأنّ فيه جمعاً بين الحذف والتوكيد وهما متنافيان (٤).

ومن الشواهد أيضاً: قول عمر رضي الله عنه في الحديث: "لو غيرك قالها يا أبا عبيدة" (٥).

وبناءً على ذلك؛ فإنني لا أرى داعياً لاستعمال قاعدة الاغتفار للثواني في إعراب (والبحر) مبتدأ؛ لأنّ مبناها على التسامح، ومباشرة (لو) للاسم جائز.

(١) توضيح المقاصد: ٣ / ١٢٩٩.

(٢) ينظر: البحر المحيط: ٦ / ٨٢-٨٣، والدر المصون: ٧ / ٤١٧-٤١٨، ومغني اللبيب: ٣٥٤.

(٣) الدر المصون: ٧ / ٤١٨.

(٤) ينظر: مغني اللبيب: ٥٧٩.

(٥) الحديث في صحيح البخاري: ٧ / ١٣٠. وينظر: مغني اللبيب: ٣٥٣.

المسألة الثالثة: خلو الجملة الواقعة جواباً للشرط من الفاء .

في قول الله عز وجل: ﴿ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [التوبة: ٧٤]، ذهب ابن عاشور إلى أن الواو في جملة (وما لهم في الأرض من ولي ولا نصير) عاطفة، وأن الجملة بعدها جوابٌ ثانٍ للشرط .

ثم أجاب عن إشكال قد يردُّ على هذا الإعراب، وهو أنه يلزم منه خلو الجملة الاسمية الواقعة جواباً للشرط من الفاء الرابطة، قال: "ولا يُريبك أنها جملة اسمية لا تصلح لمباشرة أداة الشرط بدون فاء رابطة؛ لأنه يُغتفر في التوابع ما لا يُغتفر في المتبوعات" (١).

وسبب وجوب دخول الفاء على الجملة الاسمية الواقعة جواباً للشرط هو أن الشرط والجزاء لا يصحان إلا بالأفعال، أمّا الشرط فلأنه علّة لوجود الثاني، والعلل لا تكون إلا بالأفعال، وأمّا الجزاء فأصله أن يكون بالفعل؛ لأنه شيء موقوف دخوله في الوجود على دخول شرطه، وبخاصة أنه مجزوم، والفعل المجزوم لا يكون إلا مرتبطاً بما قبله، ولا يصحُّ الابتداء به من غير تقدّم حرف الجزم عليه .
وأما إذا كان الجزاء بشيء يصلح الابتداء به، كالأمر والنهي والابتداء والخبر، فكأنه لا يرتبط بما قبله، وقد يُتوهم بأنه كلام مستأنف غير جزاء لما قبله، فإنه حينئذ يفتقر إلى ما يربطه بما قبله، فأتى بالفاء (٢).

وقد اختلف النحويون في حكم حذف الفاء في جواب الشرط على أقوال، ومنها:

القول الأول: أنه جائز مطلقاً.

(١) التحرير والتنوير: ١٠ / ١٥٩ .

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٩ / ٣ .

وهذا القول منسوب إلى البغداديين^(١)، وقد جعله العُكْبَرِيُّ^(٢) قليلاً وأكثر ما يأتي حذفها إذا كان فعل الشرط ماضياً، وعده ابن مالك في بعض كتبه قليلاً في الكلام، كثيراً في الشعر^(٣).
والجواز هو ظاهر مذهب الفراء^(٤)، والأخفش الأوسط^(٥)، والأخفش الأصغر^(٦).

ومن الشواهد على هذا القول:

– قول الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة: ١٨٠].

قال الأخفش: "كأنه والله أعلم (إن ترك خيراً) فالوصية لـ (لوالدين والأقربين بالمعروف حقاً)"^(٧).

– وقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، أي: فإنكم لمشركون^(٨).

– وقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] في قراءة حذف الفاء^(٩).

(١) ينظر: الحجة للفراسي: ٦ / ١٢٩، والدر المصون: ٩ / ٥٥٤.

(٢) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ٢ / ٥٨.

(٣) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح: ١٩٣.

(٤) ينظر: معاني القرآن: ١ / ٤٧٥، والدر المصون: ٦ / ٢٥٢.

(٥) ينظر: معاني القرآن: ١ / ١٦٨.

(٦) ينظر: إعراب القرآن للنحاس: ٢ / ٢٦٥.

(٧) معاني القرآن: ١ / ١٦٨. وينظر: مشكل إعراب القرآن: ١١٩، والتبيان في إعراب القرآن: ١ / ١٤٦.

(٨) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ٦٤٦، وإعراب القرآن المنسوب للزجاج: ٢ / ٥٤٩، والتبيان في إعراب

القرآن: ١ / ٥٣٦.

(٩) وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر المدني. ينظر: السبعة: ٥٨١، والمبسوط: ٣٩٥.

قال مكّي: "ومَن قرأ بغير فاء فعلى حذف الفاء وإرادتها، وحسُن ذلك؛ لأنَّ ما لم تعمل في اللفظ شيئاً؛ لأنها دخلت على لفظ الماضي" (١).

– قراءة طاووس: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠] بلفظ (أَصْلِحْ إِلَيْهِمْ خَيْرٌ) (٢)، "أي: أصلح إليهم فهو خير، وهذا وإن لم يُصرَّح فيه بأداة الشرط، فإنَّ الأمر مُضْمَنٌ معناها" (٣).

– وقول النبي ﷺ: "... فإن جاء صاحبها، وإلا استمتع بها" (٤)، أي: فاستمتع بها (٥).

القول الثاني: أنه جائز في ضرورة الشعر.

وهذا قول سيبويه (٦)، وأكثر النحويين (٧).

ومن شواهد الشعر على ذلك: قول الشاعر (٨):

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرْهَا

وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ

أي: فالله يشكرها.

(١) مشكل إعراب القرآن: ٦٤٦.

(٢) ينظر: المحتسب: ١ / ١٢٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١ / ٣٠٣.

(٣) شواهد التوضيح والتصحيح: ١٩٢.

(٤) الحديث في صحيح البخاري: ٢ / ١٢٦. وجاء في: ١ / ٣٠ برواية (ثم استمتع بها) ولا شاهد فيها.

(٥) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح: ١٩٢، والجنى الداني: ٦٩، ومغني اللبيب: ٢١٩.

(٦) ينظر: الكتاب: ٣ / ٦٤-٦٥.

(٧) ينظر: المقتضب: ٢ / ٦٩-٧٢، والأصول في النحو: ٢ / ١٩٥، وأمالي ابن الشجري: ٢ / ٩،

وشرح المفصل: ٣٣ / ٣، وشرح الجمل: ٢ / ١٩٩، وشرح التسهيل: ٤ / ٧٦.

(٨) البيت من البسيط، وقد اختلف في نسبته، فقيل: إنه لكعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه، وهو في

ديوانه: ٢٢٠، وقيل: إنه لعبد الرحمن بن حسان، وهو في شعره: ٦١، وقيل: إنه لحسان بن ثابت

رضي الله عنه. ينظر البيت في: الكتاب: ٣ / ٦٤-٦٥، ومعاني القرآن للفرّاء: ١ / ٤٦٧، والمقتضب:

٢ / ٧٢، والأصول في النحو: ١ / ١٨٨، والخصائص: ٢ / ٢٨١، ومغني اللبيب: ١٣٣.

– وقول الشاعر^(١):

بَنِي تُعَلِّ لَا تَنْكَعُوا الْعَنْزَ شَرِبَهَا
بَنِي تُعَلِّ ، مَنْ يَنْكَعِ الْعَنْزَ ظَالِمٌ

القول الثالث: أن حذفها جائز إذا كان الجواب جملة اسمية.

وهذا القول نسبه أبو حيان^(٢) إلى (بعضهم) من دون أن يسميهم.

ولعل أقرب الأقوال إلى الصواب هو القول الثاني، وذلك لأن أكثر الشواهد التي

استدل بها المجيزون مطلقاً يمكن حملها على وجوه نحوية صالحة تُخرجها من

محجة الاستدلال، وإذا طرق الدليل الاحتمال بطل به لاستدلال.

فالآية الأولى يمكن حمل (الوصية) فيها على الفاعلية، بر (كتب)^(٣)، وذهب

أكثر النحويين في الآية الثانية إلى جعل جملة (إنكم لمشركون) جواباً لقسم مُقدَّر

قبل الشرط^(٤).

وأما الحديث، فيمكن الجواب عن الاستدلال به بأن أكثر كتب الصحاح والسُّنن

والمسانيد قد جاءت برواية إثبات الفاء^(٥)، والكثرة تدلُّ على رُجحان هذه الرواية.

وتبقى قراءة طاووس وهي أصرح الأدلة في ظني، وهي قراءة فَرْدَةٌ شاذةٌ تُحفظ

ولا يُقاس عليها.

وبناءً على ذلك، فإنَّ استعمال ابن عاشور لقاعدة أنه يُغْتَفَرُ فِي الثَّوَانِي مَا لَا

يُغْتَفَرُ فِي الْأَوَائِلِ كَانَ مناسباً.

وإذا سلّم بقول ابن مالك في المسألة، وهو أن حذف الفاء جائز في النثر على

(١) البيت من الطويل، وهو منسوب إلى رجل غير معين من بني أسد. ينظر: الكتاب: ٣ / ٦٥، والمحتسب:

١ / ١٢٢، وشرح التسهيل: ١ / ٢٨٣، وشواهد التوضيح والتصحيح: ١٩٣، والتذليل والتكميل: ٣ / ٢٩٩.

(٢) ينظر: البحر المحيط: ٨ / ١٢٠

(٣) ينظر: الدر المصون: ٢ / ٢٥٩.

(٤) ينظر: التذليل والتكميل: ١١ / ٤٠١، ومغني اللبيب: ١٣٥.

(٥) ينظر: صحيح مسلم: ٣ / ١٣٥٠، وستن الترمذي: ٣ / ٤٩، ومسند أحمد: ٦ / ٣٨٠.

قلَّة، تكون هذه القاعدة مسوَّغة لحمل القرآن على القليل، والقرآن - كما هو مُقرَّر - لا يُحمَل إلا على الكثير الفصيح.

المسألة الرابعة: عطف الفعل الماضي على جواب الشرط المضارع.

في قول الله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنْزِلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤٤]، يُشكّل عطف الفعل الماضي (ظَلَّتْ) على المضارع (نُنْزِلْ) بالفاء المفيدة للتعقيب أو السببية؛ لأنّ الماضي يمتنع أن يكون عقب المستقبل وهو فعل الشرط، وأن يكون مترتباً عليه^(١).

وقد دفع ابن عاشور هذا الإشكال بأنّ أداة الشرط تُخلّص الفعل الماضي إلى المستقبل، ويدلُّ على ذلك أنه لو قيل: إِنْ شَعْنَا نَزَّلْنَا أَوْ إِنْ نَشَأْ نَزَّلْنَا لَكَانَ سَوَاءً فِي الْمَعْنَى، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَى التَّسْلِيمِ بِأَنَّ هَذَا الْعَطْفَ غَيْرَ جَائِزٍ أَوْ ضَعِيفٍ فَإِنَّهُ يُتَسَمَّحُ فِيهِ؛ لِأَنَّ الثَّوَانِيَّ مَحَلُّ اغْتِفَارٍ.

قال: "على أنّ المعطوفات يُتَسَمَّحُ فيها ما لا يُتَسَمَّحُ في المعطوف عليها لقاعدة: أنه يُغْتَفَرُ في الثَّوَانِيَّ ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل، كما في القاعدة الثامنة من الباب الثامن من (مغني اللبيب)^(٢)"^(٣).

وقد أجاب بعض من تناول هذه الآية عن الإشكال بتأويل أحد الفعلين: فعل الشرط أو المعطوف على الجواب^(٤).

فذهب الزجاج إلى أنّ (ظَلَّتْ) بمعنى: يظلُّ؛ "لأنّ الجزاء يقع فيه لفظ الماضي في معنى المستقبل، تقول: إِنْ تَأْتَنِي أَكْرَمَتُكَ، معناه: أَكْرَمْتُكَ"^(٥)، ويؤيِّده قراءة

(١) ينظر: حاشية زادة على تفسير البيضاوي: ٦ / ٣٢٣، وروح المعاني: ١٩ / ٦٠.

(٢) ينظر: مغني اللبيب: ٩٠٨.

(٣) التحرير والتنوير: ١٩ / ١١٢.

(٤) ينظر: روح المعاني: ١٩ / ٦٠.

(٥) معاني القرآن وإعرابه: ٤ / ٨٢. وبه قال النحاس، وابن زمنين، والكرماني، وقدمه العكبري. ينظر:

إعراب القرآن: ٣ / ١٧٤، وتفسير القرآن العزيز: ٣ / ٢٧٠، وغرائب التفسير: ٢ / ٨٢٧، والتبيان في

إعراب القرآن: ٢ / ٩٩٣.

(فَتَظَلَّلَ) (١).

وذهب الزمخشري (٢) إلى أن (نُنزِلَ) بمعنى: نزلنا، فهو " وإن كان مستقبلاً لفظاً، ولكنّه في قوة الماضي؛ لأنه لو أورد بدله لفظ الماضي لكان صحيحاً" (٣).
وذهب بعض النحويين إلى جعل الفاء استثنائية للتخلّص من الإشكال القائم، ولكنّ الظاهر أن الفاء للتعقيب أو السببية (٤).

واستدلّ ابن مالك (٥) بهذه الآية على جواز وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً مطلقاً؛ لأنّ حقّ المعطوف أن يصلح لحلوله محلّ المعطوف عليه مخالفاً في ذلك أكثر النحويين الذين خصّوا جوازه بالشعر (٦).

وحجّتهم في ذلك أنّ الشرط الماضي لا يلتبس بغيره؛ لأنه مقرون بأداة الشرط، والجواب الماضي قد يلتبس بغيره لعدم ظهور الجزم فيه (٧).

وقد سبقه إلى الجواز مطلقاً الفراء، قال: " (فَظَلَّتْ) ولم يقل (فتظلل) كما قال: (ننزل)، وذلك صواب: أن تعطف على مجزوم الجزاء (بفعل)؛ لأنّ الجزاء يصلح في موضع (فعل يفعل)، وفي موضع (يفعل فعل)؛ ألا ترى أنك تقول: إن زرتني زرتك وإن تزرتني أزرك والمعنى واحد، فلذلك صلح قوله: (فَظَلَّتْ) مردودة على (يفعل)، وأحسن الكلام أن تجعل جواب (يفعل) بمثلها، و(فعل) بمثلها" (٨).

(١) ينظر: الدر المصون: ٨ / ٥١٠.

(٢) ينظر: الكشاف: ٣ / ٣٠٥.

(٣) حاشية زادة على تفسير البيضاوي: ٦ / ٣٢٣.

(٤) ينظر: التبيان في إعراب القرآن: ٢ / ٩٩٣، وقد ردّه المنتجب الهمداني في: الفريد في إعراب القرآن المجيد: ٥ / ٤٣.

(٥) ينظر: شرح التسهيل: ٤ / ٩٠، وشواهد التوضيح والتصحيح: ٦٧.

(٦) تنظر النسبة في: شرح التسهيل: ٤ / ٩٢، وشرح الكافية الشافية: ٣ / ١٥٨٨، والتصريح على التوضيح: ٢ / ٤٠١، وحكاها المبرد عن بعضهم في المقتضب: ٢ / ٧١.

(٧) ينظر: شرح التسهيل: ٤ / ٩١. وينظر أيضاً: شرح الرضي للكافية: ٢-ج / ٩٣٠.

(٨) معاني القرآن: ٢ / ٢٧٦.

وهو ضعيف عند سيبويه^(١)، وعدّه الرضي قليلاً، وذكر أنه "لم يأت في الكتاب العزيز"^(٢).

وقد اعترض أبو حيان^(٣) على ابن مالك احتجاجه بهذه الآية على الجواز بقاعدة أنه يُغْتَفَرُ في الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل.

ويمكن دفع اعتراضه بهذه القاعدة بأن يُقال: إنَّ جواز وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً له ما يعضده من السماع، والقياس.

أما السماع، فقد جاءت نصوص من القرآن والحديث تشتمل عليه، ومنها:

– قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِدْ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [البقرة:

١٠٨].

قال ابن عاشور في الآية: "ولا يريبك في ذلك وقوع جواب الشرط فعلاً ماضياً مع أن الشرط إنما هو تعليق على المستقبل، ولا اقتران الماضي بقدر الدالة على تحقق الماضي؛ لأن هذا استعمال عربي جيد، يأتون بالجزاء ماضياً لقصد الدلالة على شدة ترتب الجزاء على الشرط، وتحقق وقوعه معه حتى أنه عند ما يحصل مضمون الشرط يكون الجزاء قد حصل فكأنه حاصل من قبل الشرط"^(٤).

– قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾ [طه: ٨١]^(٥).

– قراءة ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيْئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١] بلفظ

(تطيروا)^(٦).

(١) ينظر: الكتاب: ٣ / ٩١-٩٢. ونُسب إليه أنه يخصه بالشُّعر. ينظر: البحر المحيط: ٤ / ٣٧٠.

(٢) شرح الكافية: ق ٢-ج ٢ / ٩٢٩.

(٣) ينظر: تمهيد القواعد: ٩ / ٤٤١٤.

(٤) التحرير والتنوير: ١ / ٦٥٠.

(٥) ينظر: التحرير والتنوير: ١ / ٦٥٠.

(٦) وهي قراءة عيسى بن عمر وطلحة بن مصرف. ينظر: مختصر في شواذ القرآن: ٥٠، والبحر المحيط: ٤ /

– قول النبي ﷺ: " مَنْ يَقْمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " (١).

– قول عائشة رضي الله عنها: " متى يَقْمُ مَقَامَكَ رَقَّ " (٢).

وأما القياس، فقد أوضحه ابن مالك بأنَّ محلَّ الشرط مختصٌّ بما يتأثر بأداة الشرط لفظاً أو تقديرًا، ومحلُّ الجواب محلٌّ غير مختصٍّ؛ لجواز أن يقع فيه جملة اسمية وفعل الأمر وغير ذلك.

فإذا كان الشرط والجواب مضارعين وافقا للأصل؛ لأنَّ المراد منهما الاستقبال، ودلالة المضارع عليه موافقة للوضع، ودلالة الماضي مخالفة للوضع، وما وافق الوضع أصل لما خالفه.

وإذا كانا ماضيين خالفا للأصل، وحسنَّهما وجود التشاكل بينهما.

وإذا كان أحدهما مضارعاً والآخر ماضياً حصلت الموافقة من وجهٍ والمخالفة من وجهٍ، وتقديم الموافق أولى من تقديم المخالف؛ لأنَّ المخالف نائب عن غيره، والموافق ليس نائباً، ولأنَّ المضارع بعد أداة الشرط غير مصروف عمّا وُضِعَ له، لكونه باقياً على الاستقبال، والماضي بعدها مصروف عمّا وُضِعَ له؛ لأنه ماضي اللفظ مستقبل المعنى، فهو متغيّر في اللفظ دون المعنى، على تقدير كونه في الأصل مضارعاً، فردّته الأداة ماضي اللفظ ولم تغيّر معناه، أو هو متغيّر في المعنى دون اللفظ، على تقدير كونه في الأصل ماضي اللفظ والمعنى، فغيّرت الأداة معناه دون لفظه. وإذا كان متغيّراً، فالتأخر أولى به من المتقدم؛ لأنَّ تغيّر الأواخر أكثر من تغيّر الأوائل (٣).

(١) ينظر: صحيح البخاري: ١ / ١٦. وينظر: شواهد التوضيح والتصحيح: ٦٧.

(٢) ينظر: صحيح البخاري: ٤ / ١٤٩. وينظر: شواهد التوضيح والتصحيح: ٦٧.

(٣) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح: ٦٩-٧٠.

المسألة الخامسة: مجيء فاعل فعل الأمر اسماً ظاهراً^(١).

في قول الله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤] ذهب ابن مالك^(٢) إلى أنّ (وزوجك) في الآية الأولى مرفوع بفعل محذوف دلّ عليه الفعل المذكور، والتقدير: وليسكن زوجك، وأنّ (وربك) في الآية الأخرى مرفوع بفعل محذوف أيضاً، والتقدير: وليذهب ربك؛ فيكون الكلام من قبيل عطف جملة على جملة. وقد لجأ إلى هذا التقدير "لأمر صناعي"^(٣)، وهو أنّ عطف (وزوجك)، (وربك) على الضمير المستتر بعد فعل الأمر - وهو ما "تضافرت نصوص النحويين والعربين"^(٤) عليه - يلزم منه رفع فعل الأمر للاسم الظاهر، وهو ممتنع.

قال ابن مالك: "فلو كان ما بعد العاطف لا يصلح لمباشرة العامل، ولا هو بمعنى ما يصلح لمباشرة أضمير له عامل مدلول عليه بما قبل العاطف... والمحوج إلى هذا التقدير أنّ فعل الأمر لا يرفع إلا ضمير المأمور المخاطب"^(٥).

وقد اعتذر خالد الأزهري عن رفع فعل الأمر (اسكن) للاسم الظاهر (زوجك) بأنه "يغتفر في الثواني ما لا يفتقر في الأوائل، وربّ شيء يصحّ تبعاً ولا يصح استقلالاً..."^(٦)، وبه قال الصبان^(٧).

وقال عباس حسن: "هذا [أي: لزوم رفع فعل الأمر للاسم الظاهر] تعليلهم.

(١) وما كان نحو فعل الأمر في عدم صحة مباشرته للاسم الظاهر، كالفعل المضارع المبدوء بالهمزة والمبدوء بالنون.

(٢) ينظر: شرح التسهيل: ٣ / ٣٧١، ومغني اللبيب: ٧٥٤.

(٣) الدر المصون: ٦ / ٣٤٠.

(٤) البحر المحیط: ١ / ٣٠٦. وينظر: التبيان في إعراب القرآن: ١ / ٥٢، والفريد في إعراب القرآن المجيد: ١ / ٢٢٩.

(٥) شرح التسهيل: ٣ / ٣٧١.

(٦) التصريح على التوضيح: ٢ / ١٨٧.

(٧) ينظر: حاشية الصبان: ٣ / ١٧٩.

وهو تعليل مرفوض، يعارضه ما يردُّونه كثيراً من أنه: (قد يُغْتَفَرُ في التابع ما لا يُغْتَفَرُ في المتبوع)، أو: (قد يُغْتَفَرُ في الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل). فإذا امتنع أن يقع الاسم الظاهر فاعلاً لفعل الأمر مباشرة، فلن يمتنع أن يكون المعطوف على هذا الفاعل اسماً ظاهراً؛ لأنه تابع أو ثانٍ ينطبق عليه ما سبق من التوسُّع والتيسير؛ فلا داعي للتكلف والتقدير^(١).

وبالأخذ بهذه القاعدة، تسلم الآية من اجتماع حذف الفعل وحذف لام الأمر معه، وهو شاذ^(٢)، أو ضرورة^(٣).

وقد تعقَّب أبو حيَّان ابن مالك في إعرابه للآية الأولى بأمرين^(٤):

الأول: أنَّ النحويين والمعرِّبين ذهبوا إلى أنَّ (وزوجك) معطوف على الضمير المستتر في (اسكن)، وفي مقدِّمتهم سيبويه^(٥).

الثاني: أنه يدلُّ على صحة العطف إجماعُ النحويين على جواز أن يُقال: "تقوم عائشة وزيد"، على الرُّغم من عدم إمكان مباشرة العامل لـ (زيد)؛ لوجود تاء التأنيث في الفعل، ولا يُعلم خلاف في أنه "أنه إذا اجتمع مؤنث ومذكر معطوفان، فالحكم في الفعل السابق عليهما للسابق منهما"^(٦).

ونظير الآيتين السابقتين قول الله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ [المائدة: ٢٥]، فقد أجاز الزمخشري^(٧) إعراب (نفسى) معطوفة على الضمير المستتر في الفعل (أملك).

(١) النحو الوافي: ٣ / ٦٣٦.

(٢) ينظر: التصريح على التوضيح: ٢ / ١٨٧-١٨٨.

(٣) ينظر: شرح التسهيل: ٤ / ٦٠.

(٤) ينظر: البحر المحيط: ١ / ٣٠٦.

(٥) ينظر: الكتاب: ١ / ٢٤٧، ٢ / ٣٧٨.

(٦) البحر المحيط: ٢ / ٢٢٦.

(٧) ينظر: الكشف: ١ / ٦٢٢.

واعترضه ابن هشام^(١) بأنَّ (أملك) لا يرفع الظاهر؛ فلا يُعْطَف على مرفوعه ظاهر.

قال السيوطي مجيباً: "يُجاب عن هذا بأنه يُغْتَفَر في الثواني ما لا يُغْتَفَر في الأوائل"^(٢).

وممَّا يجري في نطاق هذه المسألة، ولكن في باب البدل ما حكاه عيسى بن عمر من قول العرب: "ادخلوا الأول فالأول"^(٣)، وذلك أن رفع (الأول) على البدل من واو الجماعة يُفْضِي إلى مباشرة فعل الأمر للاسم الظاهر، وهذا لا يجوز؛ "لأنَّ لفظ الأمر للمواجه لا يجوز أن يُعْرَى من ضمير"^(٤).

ولذا ذهب عيسى بن عمر^(٥)، والمبرد^(٦) إلى تقدير فعل، أي: وليدخل الأول فالأول.

وهذا التوجه غير وجيه؛ لأنه يشقُّ الكلام الواحد إلى كلامين، ولنا عنه مندوحة بالأخذ بقاعدة أنه يُغْتَفَر في الثواني ما لا يُغْتَفَر في الأوائل.

ثمَّ إنَّ هذا الإشكال لا يَرِدُ إلا على قول مَنْ جعل العامل في البدل هو العامل في المبدل منه، وأمَّا على قول الجمهور وهو أنَّ البدل على نيَّة تكرار العامل؛ فلا يَرِدُ عليه^(٧).

(١) ينظر: التصريح على التوضيح: ١ / ٥٩.

(٢) نواهد الأبيكار: ٣ / ٢٥٥.

(٣) ينظر: الكتاب: ١ / ٣٩٨.

(٤) شرح الكتاب للسيرافي: ٢ / ٢٨٨.

(٥) ينظر: الكتاب: ١ / ٣٩٨.

(٦) ينظر: المقتضب: ٣ / ٢٧٢، والتعليقة: ١ / ٢١٣.

(٧) ينظر الخلاف في: الإنصاف في مسائل الخلاف: ١ / ٨٣، وشرح المفصل: ٣ / ٦٧، وشرح التسهيل:

٣ / ٣٣٠.

المسألة السادسة: دخول (مِنْ) الزائدة على معرفة.

أختلف في (ما) الثانية مِنْ قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ﴾ [يس: ٢٨] على أقوال، ويعيننا منها ما ذهب إليه بعض المعربين^(١) مِنْ أَنَّ (ما) موصولة، ومحلّها النصب؛ عطفاً على (جند)، والمعنى: "وما أنزلنا على قومه مِنْ بعده... جنداً، والذي كنا منزلين على الأمم، إذا أهلناهم بأصناف العذاب"^(٢).

وقد تعقّب أبو حيان هذا الإعراب بأنّ البصريين^(٣) غير الأخفش^(٤) قد اشترطوا لزيادة (مِنْ) شرطين، "أحدهما: أن يكون قبلها نفي أو نهي أو استفهام، والثاني: أن يكون بعدها نكرة، وإن كان كذلك فلا يجوز أن يكون المعطوف على النكرة معرفة، لا يجوز (ما ضربتُ مِنْ رجلٍ ولا زيدٍ)، وإنه لا يجوز (ولا مِنْ زيدٍ)، وهو [يعني: ابن عطية] قدّر المعطوف بـ(الذي) وهو معرفة؛ فلا يُعطّف على النكرة المجرورة بـ(مِنْ) الزائدة"^(٥).

وقد أجاب الألوسي عن إشكال دخول (مِنْ) على معرفة بأنه يُغْتَفَرُ فِي التَّابِعِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْمَتَّبِعِ، ثمّ قال: "ولا يخفى أنّ هذا لا يدفعُ بَعْدَهُ"^(٦)، ولم يوضّح وجه البُعد.

قلت: الحُكْمُ عَلَى اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَهُ جَانِبَانِ: جَانِبِ

(١) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ٦٠٢، والتفسير البسيط: ١٨ / ٤٧٣، والمحرم الوجيز: ٤ / ٤٥٢ ونسبه إلى فرقة، والتبيان في إعراب القرآن: ٢ / ١٠٨٠، وتفسير البيضاوي: ٤ / ٦٦، ومغني اللبيب: ٤٢٨.

(٢) ينظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد: ٥ / ٣٤٥.

(٣) ينظر: الكتاب: ١ / ٣٨، ٢ / ١٣٠، والمقتضب: ١ / ٤٥، ٤ / ١٣٦، والأصول في النحو: ١ / ٤١٠. ونُسب هذا القول إلى جمهور النحويين. ينظر: البسيط في شرح الجمل: ٢ / ٨٤٢.

(٤) ينظر: معاني القرآن: ١ / ١٠٥.

(٥) البحر المحيط: ٧ / ٣١٧.

(٦) روح المعاني: ٢٣ / ٢.

صناعي وجانب معنوي .

أما الجانب الصناعي، فإنَّ استعمالها في ظنِّي مقبول؛ لأنَّ دخول (من) الزائدة على المعرفة مخالف للقياس، قال ابن السراج: "... فهذا موضع زيادتها إلا أنه موضع دلَّت فيه على أنه للنكرات دون المعارف، ألا ترى أنك تقول: (ما جاءني من أحد)، و(ما جاءني من رجل)، ولا تقول: (ما جاءني من عبد الله)؛ لأنَّ (رجلاً) في موضع الجمع، ولا يقع المعروف هذا الموضع" (١).
ولأنَّ الشواهد التي استدلَّ بها من أجاز زيادة (من) داخلَةً على معرفة (٢) يمكن تأويلها بتأويلات ظاهرة تبقى بها (من) على أصلها.

ومن تلك الشواهد:

١- قول الله تعالى: ﴿يُخْرِجُ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٦١].

قال الأخفش عند حديثه عن (من) في الآية: "وإن شئت جعلته على قولك: (ما رأيت من أحدٍ)، تريد: (ما رأيتُ أحداً) و(هل جاءك من رجلٍ)، تريد: (هل جاءك رجلٌ)" (٣).

ويمكن تأويل الآية بجعل مفعول (يُخرج) محذوفاً، والتقدير: شيئاً، أو مأكولاً، و(من) تفيد التبعية، أو لابتداء الغاية، أي: يُخرج الشيء المأكول مبتدئاً من الأرض (٤).

٢- وقول الله تعالى: ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣١]، أي: "يغفر لكم

(١) الأصول في النحو: ١ / ٤١٠.

(٢) وهو قول الأخفش، ونُسب إلى الكسائي وابن هشام الحضراوي، ونُسب إلى الكوفيين وإلى بعضهم. ينظر: معاني القرآن: ١ / ١٠٥، وإعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج: ٢ / ٤١٩، والجنى الداني: ٣١٨، والمساعد على تسهيل الفوائد: ٢ / ٢٥١، والتذليل والتكميل: ١١ / ١٤٤.

(٣) معاني القرآن: ١٠٥.

(٤) ينظر: جامع البيان: ١ / ٣٧٥، ومشكل إعراب القرآن: ٩٦، والتبيان في إعراب القرآن: ١ / ٦٨، والفريد في إعراب القرآن الحميد: ١ / ٢٧٣، والبحر المحيط: ١ / ٣٩٤، والدر المصون: ١ / ٣٩٢.

ذنوبكم لا بعضها؛ لأن ذلك خطاب لمن يؤمن من الكفار" (١).

وقد حُمِلت الآية على حذف المفعول؛ فتكون (من ذنوبكم) صفة له، أي: شيئاً من ذنوبكم (٢)، ويُقَوَّى ذلك أن الذي يُغْفَر هو بعض الذنوب؛ لأن ما كان فيه تبعة لآدمي لا يُكْفَر، ولأن المغفور بالإيمان ما اكتسبوه من الكفر لا ما يكتسبونه في الإسلام (٣).

٣- وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَأِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤]، أي: جاءك نبا المرسلين (٤).

وقد أُجِيبَ بأنَّ الفاعل مُضْمَرٌ، أي: ولقد جاءك هذا النبا، و(من نبا المرسلين) في موضع الحال، أي: كائناً من نبا المرسلين (٥).
وأما الجانب المعنوي، فإنَّ تجويز هذا الإعراب اتكأً على هذه القاعدة يُفْضِي إلى حمل الآية على معنى قد وُصِفَ بالغريب (٦)؛ وذلك لمخالفته ما نصَّ عليه أهل التفسير من أن (ما) فيها للنفي (٧).

ولذا أرى عدم استعمال هذه القاعدة؛ لمانع المعنى، وهو مُقَدَّم على الصناعة.

المسألة السابعة: وضع الاسم الظاهر موضع الضمير في جملة الصلة.

في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١]، ذهب بعض

(١) ينظر: شرح الجمل: ١ / ٤٩٥ .

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن: ٢ / ٧٦٤ .

(٣) ينظر: التذييل والتكميل: ١١ / ١٤٥ .

(٤) ينظر: معاني القرآن للأخفش: ١ / ٢٩٨، والتبيان في إعراب القرآن: ١ / ٤٩٢ .

(٥) ينظر: التذييل والتكميل: ١١ / ١٤٥ .

(٦) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ٦٠٢ .

(٧) ينظر: جامع البيان: ١٩ / ٤٢٧، والتفسير البسيط: ١٨ / ٤٢٧ .

النحويين- ومنهم الخليل وسيبويه^(١)، والأخفش^(٢)، وأبو علي الفارسي^(٣) وغيرهم^(٤)- إلى أن (ما) في (لَمَّا) اسم موصول في محل رفع مبتدأ. ويُشكل على هذا الإعراب أن جملة (ثُمَّ جاءكم رسول مصدقٌ لِمَا معكم) معطوفة على صلة (ما)؛ فلا بُدَّ من رابط يربطها بجملة الصلة؛ لأنَّ المعطوف على الصلة صلة^(٥). وقد أجاز عنه ابن هشام^(٦) بأنَّ الربط حصل بالاسم الموصول في (مصدقٌ لِمَا معكم)؛ لأنه واقع موقع الضمير، فكأنه قيل: مصدقٌ له. ثُمَّ عَقَّبَ على ذلك بقوله: "وقد يَضَعُ هذا لِقَلَّتْ... وقد يُرَجِّحُ بأنَّ الثواني يُتَسَامَحُ فيها كثيراً"^(٧).

يريد أنَّ وضع الظاهر موضع الضمير العائد إلى الموصول في جملة الصلة قليل لا ينبغي حمل القرآن عليه، وقد أجاز عنه بأنَّ (ثُمَّ جاءكم) تابع، ويُعْتَفَرُ في التابع ما لا يُعْتَفَرُ في المتبوع^(٨).

وَوَضَعَ الظاهر موضع الضمير عامَّةً فيه بعض خلاف بين النحويين، فظاهر كلام سيبويه^(٩) أنه لا يجوز إلا في الشَّعْر بشرط أن يكون الثاني بلفظ الأول، ونُسب (١) ينظر: الكتاب: ١٠٧٣ / ١٠٨. ويحتمل نصُّ سيبويه أن تكون (ما) في الآية شرطية، ولكلُّ احتمال ما يعضده؛ ولذا اختلف في فهم كلامه. ينظر: إعراب القرآن للنحاس: ١ / ٣٤٨، والأغفال: ٢ / ١٣٦، والحجة للفارسي: ٣ / ٦٦.

(٢) ينظر: معاني القرآن: ١ / ٢٢٥، ومشكل إعراب القرآن: ١٦٥.

(٣) ينظر: التعليقة: ٢ / ٢١٣.

(٤) ينظر: الحجة لابن خالويه: ١١١، ومشكل إعراب القرآن: ١٦٥، وإعراب القرآن المنسوب للزجاج: ٢ / ٥٦٦، والتبيان في إعراب القرآن: ١ / ٢٧٦.

(٥) ينظر: الحجة للفارسي: ٣ / ٦٦.

(٦) ينظر: مغني اللبيب: ٢٧٦.

(٧) مغني اللبيب: ٢٧٦-٢٧٧.

(٨) ينظر: شرح الدسوقي على مغني اللبيب: ٢ / ٨.

(٩) ينظر: الكتاب: ١ / ٦٢-٦٣، وشرح الكافية للرضي: ق١-١ج / ٢٧٣. وينظر: التذييل والتكميل:

إلى الأخفش^(١) إجازته له مطلقاً، وإليه ذهب ابن عصفور^(٢).
والصحيح جوازه في النثر، بدليل قول الله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ
الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [البقرة: ٥٩].
قال الواحدي: "أظهر الكناية هاهنا تأكيداً... والعرب تُظهر الكنايات
توكيداً"^(٣).

وإيقاع الظاهر موقع الضمير العائد إلى الموصول في جملة الصلة قليل^(٤)، أو
نادر^(٥)، أو شاذ^(٦)، وعده ابن هشام^(٧) في موضعٍ مما يختصُّ بالشعر، ومن
شواهده:

– قول الشاعر^(٨):

فيا رَبِّ لَيْلَى أَنْتَ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ
وَأَنْتَ الَّذِي فِي رَحْمَةِ اللَّهِ أَطْمَعُ
أي: أنت الذي في رحمته أطمع.

- (١) ينظر: وشرح الكافية للرضي: ١-ج / ٢٧٤، وشرح الجمل لابن عصفور: ١ / ٣٥٣، وفي معانيه
بعض الإشارات التي قد تؤيد هذه النسبة. ينظر: معاني القرآن: ٢ / ٤٣٤.
- (٢) ينظر: شرح الجمل: ١ / ٣٥٣.
- (٣) التفسير البسيط: ٢ / ٥٦٣. وينظر نماذج له من القرآن في: الدر المصون: ١ / ٣، ٣٨١ / ١٠٦،
٢٣١ / ٩، ٥٦٥ / ١٠، ٧٨ / ١٠.
- (٤) ينظر: شرح التسهيل: ١ / ١٨٦، والبحر المحيط: ٢ / ٥٣٣، والدر المصون: ٤ / ٥٢٥، ومغني
الليبي: ٦٥٥.
- (٥) ينظر: شرح التسهيل: ١ / ٢١٢، والبحر المحيط: ٤ / ٧٤، والتذيل والتكميل: ٣ / ١٠٦.
- (٦) ينظر: أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن: ٣٩.
- (٧) ينظر: مغني الليبي: ٧٠٧.
- (٨) البيت من الطويل، منسوب إلى مجنون ليلى، ولم أقف عليه في ديوانه. وهو في: شرح التسهيل: ١ /
١٨٦، ٢١٢، والتذيل والتكميل: ٣ / ١٠٦، وتوضيح المقاصد: ١ / ٤٤٣، ومغني الليبي: ٢٧٧،
وشرح شواهد المغني: ٢ / ٥٥٩.

- وقول الشاعر^(١):

سُعَادُ التِّي أَضْنَاكَ حُبُّ سُعَادَا
وَإِعْرَاضُهَا عَنْكَ اسْتَمَرَّ وَزَادَا

أراد: سعاد التي أضناك حبها.

- وما رُوِي مِنْ قَوْلِهِمْ: "أَبُو سَعِيدِ الذِّي رُوِيَتْ عَنْ الخَدْرِيِّ"، أَي: عَنْهُ^(٢).
والذي أميل إليه أن حمل الآية على هذا القول خلاف الأولى؛ لقلّة وضع الظاهر
موضع الضمير في جملة الصلة باتفاق النحويين، ولا "يُرْجَحُ بَأَنَّ الثَوَانِي يُتَسَامَحُ
فِيهَا كَثِيرًا" كما قال ابن هشام؛ لأنّ هذه القاعدة لم تدفع قلته، و"كلام الله عزّ
وجلّ لا يُحْمَلُ عَلَى القَلِيلِ"^(٣).

المسألة الثامنة: مجيء جملة الحال مستقبلية.

في قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ
يَتْرُكُمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]، ذكر الشهاب الخفاجي^(٤)، وتابعه الآلوسي^(٥) أنّ
جملة (ولن يترككم أعمالكم) تحتل أن تكون حالية؛ لعطفها على جملة الحال (والله
معكم)^(٦)، ثمّ قال: "وهي وإن لم تقع استقلالاً حالاً؛ لتصديرها بحرف الاستقبال
المنافي للحال، كما صرّح به النحاة، لكنّه يُغْتَفَرُ فِي التَّابِعِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي غَيْرِهِ"^(٧).

(١) البيت من الطويل، ولم أقف له على نسبة. ينظر: شرح التسهيل: ١ / ٢١٢، والتذيل والتكميل:
٣ / ١٠٦، وشرح شذور الذهب لابن هشام: ١٨٤، وشرح الأشموني على الألفية: ١ / ١٢٦،
والتصريح على التوضيح: ١ / ١٦٨.

(٢) ينظر: شرح التسهيل: ١ / ٢١٢، والتذيل والتكميل: ٣ / ٦.

(٣) إعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج: ١ / ٣٤٩.

(٤) ينظر: حاشيته على تفسير البيضاوي: ٨ / ٥١.

(٥) ينظر: روح المعاني: ٢٦ / ٨١.

(٦) ينظر كونها جملة حالية في: الدر المصون: ٩ / ٧٠٧.

(٧) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: ٨ / ٥١.

قلتُ: قد نصَّ النحويون على أنَّ الأصل^(١)، أو الغالب^(٢) في الحال أن تكون مقارنة، "وهي: المبيّنة لهيئة صاحبها وقت وجود عاملها ك(جاء زيدٌ ركباً)"^(٣).

ويشترط في جملة الحال ألا تكون مُصدِّرة بما يفيد الاستقبال، كالسين وسوف ولن؛ فلا يُقال: "جاء زيدٌ سيركب"؛ وذلك لمنافاة الاستقبال للحال^(٤).

وقد أُجيبَ عن مجيء جملة (ولن يتركب) حاليةً بجوابين، وهما:
الجواب الأول: أنها حال مُقدِّرة، ويُقصدُ بها الحال "التي يكون حصول مضمونها متأخراً عن حصول مضمون عاملها"^(٥)، نحو: "مررتُ برجلٍ معه صقر صائدٌ به غداً"، أي: مُقدِّراً أو مريداً به الصيد غداً^(٦).

ويشكل على هذا ما ذكره أبو حيان من أنَّ سبويه قد نصَّ على أنَّ (أن) إذا دخلت على المبهَم صيرته مستقبلاً، ولا يصحُّ أن يكون حالاً مُقدِّرة؛ لأنه إنما يكون ذلك في الحال التي يُجعل مكانها فعلٌ آخر يكون ذلك الفعل حالاً، وأمَّا في (أن) والمضارع، فلا يُمكن تقديره بعد (أن) إلا ويكون مستقبلاً؛ فلا يجوز أن يكون حالاً^(٧).

وإذا امتنع مجيء الحال مع (أن)، فامتناعه مع (لن) أولى؛ لأنها في الأصل "موضوعة لنفي المستقبل"^(٨).

(١) ينظر: الدر المصون: ٣ / ١٨٧.

(٢) ينظر: شرح الكافية للرضي: ق ١-٢ / ٧٩٦، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٧١٨، ومغني اللبيب: ٦٠٥، والتصريح: ١ / ٦٠٤.

(٣) دليل الطالبين لكلام النحويين: ٥٩.

(٤) ينظر: أمالي ابن الشجري: ٣ / ١٣، وشرح المفصل: ٢ / ٦٩، وتمهيد القواعد: ٥ / ٢٣٢٨.

(٥) دليل الطالبين لكلام النحويين: ٥٩.

(٦) ينظر: الأصول في النحو: ٢ / ٣٨، و أمالي ابن الشجري: ١ / ١١٨، ومغني اللبيب: ٦٠٥-٦٠٦.

(٧) ينظر: التذييل والتكميل: ٩ / ٤٧.

(٨) شرح المفصل: ٨ / ١١١.

الجواب الثاني: أن تكون (لن) مجرد النفي المؤكّد^(١). ولم أقف على شاهد يؤيّد تجريدها عن المستقبل.

وبناءً على ذلك، فإني أميل إلى أن الأخذ بقاعدة الاعتذار في الثواني لتسويغ حمل جملة (ولن يترككم) على الحالية أسلم وأسهل؛ وذلك لعدم قوّة هذين الجوابين. المسألة التاسعة: عمل (إنّ) في (أنّ).

في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى * وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى﴾ [طه: ١١٨، ١١٩]، لا خلاف بين من وجّه هاتين الآيتين على أن المصدر المنسب من (أنّ) الثانية وصلتها معطوف على المصدر المنسب من (أنّ) الأولى وصلتها في (إنّ لك ألا تجوع)^(٢)، و"المعنى: إنّ لك يا آدم عدم الجوع، وعدم الظمأ"^(٣).

وقد أورد على هذا التوجيه أنه لا يجوز عمل (إنّ) في (أنّ) المفتوحة؛ فيقال: "إنّ أن زيدا في الدار"؛ وذلك لاتفاقهما في المعنى، ولا يُجمع بين حرفين بمعنى واحد^(٤)، ونُسب هذا القول إلى البصريين^(٥)، ونُقل عن الفراء، وهشام إجازته^(٦). وقد دفع أبو حيّان هذا الإشكال بأنه "يجوز في العطف ما لا يجوز في المباشرة"^(٧)، وتابعه نظام الدين القمّي، قال: "...ولأنه يجوز في المعطوف

(١) ينظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: ٨ / ٥١.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء: ٢ / ١٩٤، ومعاني القرآن للأخفش: ١ / ١١٧، والمقتضب: ٢ / ٣٤٣، ومعاني القرآن وإعرابه: ٣ / ٣٧٨، والحجة للفراسي: ٥ / ٢٥١، وجامع البيان: ١٦ / ١٨٧، والنبهان في إعراب القرآن: ٢ / ٩٠٦، والفريد في إعراب القرآن المجيد: ٤ / ٤٦٢، والبحر المحيط: ٦ / ٢٦٣، والدر المصون: ٨ / ١١٣.

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السبع: ٢ / ١٠٧.

(٤) ينظر: الحجة للفراسي: ٥ / ٢٥١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ٢ / ١٠٧، والفريد في إعراب القرآن المجيد: ٤ / ٤٦٢.

(٥) ينظر: إعراب القرآن: ٤ / ٣٩.

(٦) ينظر: إعراب القرآن: ٤ / ٣٩-٤٠، والتذيل والتكميل: ٥ / ١٥٥، وخزانة الأدب: ١٠ / ٢٤٤.

(٧) البحر المحيط: ٦ / ٢٦٣.

ما لا يجوز في المعطوف عليه" (١).

وأرى أنه لا حاجة إلى القول بهذه القاعدة؛ لأنَّ النحويين متفقون على أنه يجوز عمل (إِنَّ) في (أَنَّ) إذا كان بينهما فاصل (٢). قال المبرد: "واعلم أنه لا يَحْسُنُ أن يلي (إِنَّ) (أَنَّ)؛ لأنَّ المعنى واحد، كما لا تقول: (لئن زيدا منطلقاً)؛ لأنَّ اللام في معنى (إِنَّ)، فإن فصلت بينهما بشيء حسن واستقام؛ فقلت: (إِنَّ في الدار لزيداً)" (٣).

وهذا متحقق في الآية؛ "لأنَّ الحاجز بينهما (لك)، ولو قلت: إِنَّ أن لك ألا تظماً... لم يجز إذ لم يفصل بينهما" (٤).

المسألة العاشرة: نصب الاسم بالضمير العائد إلى المصدر.

في قولهم: "قيامك أمس حسن، وهو اليوم قبيح"، ذكر ابن جنِّي أن نصب (اليوم) بالضمير العائد على المصدر (قيامك) جائز؛ لوجهين:
الأول: أن (اليوم) ظرف، والظروف تعمل فيها رائحة الفعل.
الثاني: أنه يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه (٥).
ثم قال: "ولا تقول على هذا: (ضربك زيدا حسن، وهو عمراً قبيح)؛ لأنَّ الظرف يجوز فيه من الاتساع ما لا يجوز في غيره" (٦).
ويلاحظ في هذا النص أن ابن جنِّي لم يُجزِ نصب المفعول الصريح (عمراً)

(١) غرائب القرآن: ٤ / ٥٧٦.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣ / ١٢٤، والأصول في النحو: ١ / ٢٤٣، والتعليقة: ١ / ٢٥٢-٢٥٣، والحجة للفارسي: ٥ / ٢٥١، وشرح المفصل: ٨ / ٧١، والتذليل والتكميل: ٥ / ١٥٥.

(٣) المقتضب: ٢ / ٤٣٤.

(٤) الكشف عن وجوه القراءات السبع: ٢ / ١٠٧. وينظر: الحجة للفارسي: ٥ / ٢٥١، والفريد في إعراب القرآن المجيد: ٤ / ٤٦٢.

(٥) ينظر: الخصائص: ٢ / ٢١-٢٢.

(٦) الخصائص: ٢ / ٢٢.

بالضمير العائد إلى المصدر أخذاً بقاعدة أن الثواني يُتسامح فيها، وهذا يدل على أنها قاعدة ضعيفة، وكأنه أتى بها في المثال الأول على سبيل التقوية للوجه الأول، لا على أنها وجه مستقل.

وإعمال المصدر حالة كونه ضميراً ممّا اختلف فيه النحويون، فنُسب إلى الكوفيين^(١) إجازة إعماله مطلقاً، ونُسب إلى البصريين^(٢) منعه، وبه قال أكثر النحويين^(٣).

وَحُجَّتْهُم فِي الْمَنْعِ أَنَّ الْمَصْدَرَ إِنَّمَا عَمِلَ عَمَلِ الْفِعْلِ؛ لِتَضْمُنِهِ حُرُوفَهُ وَلَيْسَ فِي ضَمِيرِ الْمَصْدَرِ لَفْظُ الْفِعْلِ؛ فَلَا يَجُوزُ حِينَئِذٍ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلَهُ^(٤).
ولعل الصواب هو جواز إعماله في الجارِّ والمجرور والظرف فقط دون المفعول الصريح؛ لأنه يكفياً في العمل رائحة الفعل، وهو قول جماعة من النحويين^(٥).

المسألة الحادية عشرة: جواب (لو) بفعل منفي بـ(لا).

في قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُمْ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَأَكُمْ بِهِ﴾ [يونس: ١٦]، ذهب أبو حيان^(٦)، والسمين^(٧) إلى أن (لا) زائدة مؤكدة للنفي، "وليست (لا) هي التي نفي الفعل بها؛ لأنه لا يصح نفي الفعل بـ(لا) إذا وقع جواباً، والمعطوف على الجواب جواب، وأنت لا تقول: (لو كان كذا لا كان كذا)، إنما يكون: (ما

(١) ينظر: شرح قطر الندى: ٢٩٢، والتصريح على التوضيح: ٢ / ٥.

(٢) ينظر: التذييل والتكميل: ١١ / ٥٦، والدر المصون: ٣ / ٥٨٧، ٤ / ٥٠١.

(٣) ينظر: الأصول في النحو: ١ / ١٦٢، والإنصاف في مسائل الخلاف: ١ / ٥٧، وشرح التسهيل: ٣ /

١٠٦، والتذييل والتكميل: ١١ / ٥٦-٥٧، والمساعد على تسهيل الفوائد: ٢ / ٢٦٦، وشرح قطر

الندى: ٢٩٢.

(٤) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ١ / ٥٧.

(٥) ينظر: التذييل والتكميل: ١١ / ٥٧.

(٦) ينظر: البحر المحيط: ٥ / ١٣٧.

(٧) ينظر: روح المعاني: ١١ / ٨٦.

كان كذا" (١).

وقد نصَّ النحويون على أنَّ (لو) الامتناعية لا يكون جوابها إلا فعلاً ماضياً مثبتاً، أو منفياً بـ (ما)، أو مضارعاً مجزوماً بـ (لم) (٢).

وكانها دخلت في الآية لدفع توهم أنَّ الفعل مثبت، والمعنى: ولأعلمكم به من غيري، وهو معنى قراءة ابن كثير في رواية (ولأدراكم) بلام داخلية على الفعل (٣).

وأجاز الآلوسي (٤) أنَّ تكون (لا) في الآية هي (لا) التي يُنفى بها الفعل، وقد دفع الإشكال المذكور بأنه يُغْتَفَرُ فِي الْمُتَّبِعِ مَا لَا يَغْتَفَرُ فِي التَّابِعِ.

والذي يظهر لي أنَّ حمل (لا) على الزيادة أهدى إلى الصواب، وذلك أنَّ مجيئها زائدة "لتوكيد الكلام وتقويته أسلوب من أساليب اللغة العربية، وهو في الكلام الذي فيه معنى الجحد أغلب" (٥)، وله شواهد من القرآن الكريم، وكلام العرب (٦).

ومن تلك الشواهد: قول الله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]. قال ابن فارس: " (لا) إنما دخلت هنا مزيلة لتوهم متوهم أنَّ الضالين هم المغضوب عليهم، والعرب تنعت بالواو، يقولون: (مررت بالظريف والعاقل)، فدخلت (لا) مزيلة لهذا التوهم، ومعلمة أنَّ الضالين هم غير المغضوب عليه" (٧).

ولو جُعِلت (لا) في الآية نافية، لأدَّى ذلك إلى حمل القرآن على ما لا شاهد

(١) البحر المحيط: ٥ / ١٣٧.

(٢) ينظر: توضيح المقاصد: ٣ / ١٣٠٤، والجنى الداني: ٢٨٣، ومغني اللبيب: ٣٥٨، والتصريح على التوضيح: ٢ / ٤٢٤.

(٣) تنظر القراءة في: المبسوط: ٢٣٢.

(٤) ينظر: الدر المنصون: ٦ / ١٤٦، وروح المعاني: ١١ / ٨٦.

(٥) أضواء البيان: ٤ / ٩٠.

(٦) ينظر: مجاز القرآن: ١ / ٢٦، ٢١١، ومعاني القرآن للفراء: ٣ / ٢٠٧، والحجة للفارسي: ١ / ١٦٣ - ١٦٤، والتمام في تفسير أشعار هذيل: ١٢٠، والصاحبي: ٢٦١-٢٦٢.

(٧) الصاحبي: ٢٦٢.

له، ولا التفات إلى قاعدة أنه يغتفر في المتبوع ما لا يغتفر في التابع، مع وجود وجه قوي يمكن تخريج الآية عليه.

المسألة الثانية عشرة: كسر لام المستغاث به المعطوف.

من أحكام الاستغاثة أن لام المستغاث به مفتوحة، وقد اختلف في تعليل ذلك، فقيل: للفرق بينها وبين لام المستغاث له، وقيل: إنَّ المستغاث به منادى، والمنادى واقع موقع الضمير؛ ولذا فُتحت اللام كما تُفتح إذا دخلت على الضمير، نحو: (لك)، وقيل: إنَّ الأصل في اللام الفتح، وإنما كُسرت اللام للفرق بين لام الابتداء والتخصيص، وهنا قد أُمن اللبس، ففُتحت اللام على الأصل^(١).

وإذا عُطف على المستغاث به مستغاث آخر، لزم كسر اللام مع المعطوف إذا لم تعدَّ معها (يا)، نحو: (يا لزيد ولعمرو)^(٢).

وقد اختلف في تعليل ذلك على أقوال:

فذهب صاحب حماة^(٣) إلى أنه يجوز في التوابع ما لا يجوز في المتبوعات.

وقد أُلْع إلى هذه القاعدة ابن السراج، وأتى بأمثلة مما يجوز في المعطوف على المنادى، ولا يجوز في المنادى نفسه.

قال: "كُسرت اللام في (عمرو) وهو مدعو؛ لأنه يسوغ في المعطوف على المنادى ما لا يسوغ في المنادى، ألا ترى أن الألف واللام تدخل على المعطوف على المنادى، ويجوز فيه النصب، وإنما يتمكَّن في باب النداء ما لصقَ به (يا)، يعني يحرف النداء"^(٤).

(١) ينظر: المقتضب: ٤ / ٢٥٤، والأصول في النحو: ١ / ٣٥١، والمسائل البصريات: ١ / ٥١٢، وسر

صناعة الإعراب: ١ / ٣٢٩، وشرح إيضاح أبي علي: ١١٦٧، وشرح التسهيل: ٣ / ٤١٢.

(٢) ينظر: المقتضب: ٤ / ٢٥٥، والأصول في النحو: ١ / ٣٥٣، وشرح إيضاح أبي علي: ١١٦٧،

والمقرب: ١ / ١٨٣، وشرح التسهيل: ٣ / ٤١٠، وشرح الكافية الشافية: ٣ / ١٣٣٤، وشرح الكافية

للرضي: ق ١-ج / ٤١٦، وشرح قطر الندى: ٢١٩، والتصريح على التوضيح: ٢ / ٢٤٣.

(٣) هو أبو الفداء إسماعيل بن علي بن محمود صاحب حماة. ينظر: الكُنَّاش: ١ / ٦٣.

(٤) الأصول في النحو: ١ / ٣٥٣.

وذهب المبرّد^(١)، وغيره^(٢) إلى أنّ كسر اللام لزوال اللبس بحرف العطف؛ "لأنك إنما فتحت اللام في (زيد)؛ لتفصل بين المدعو إليه، فلمّا عطفتَ على (زيد) استغنيتَ عن الفصل؛ لأنك إذا عطفتَ عليه شيئاً صار في مثل حاله"^(٣).
وقيل: إنّ المعطوف عليه في حكم الضمير، والضمير المجرور لا يُعْطَفُ عليه إلا بإعادة الجارِّ، وإذا أُعيدَ الجارُّ صار أصلاً، ولم يكن في حكم الضمير؛ فتُكسر اللام معه كسائر الضمائر^(٤).

وهذه العلة ظاهرة التكلف، وهي قائمة على مسألة عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور، وفيها خلاف شهير بين البصريين والكوفيين، ولنا عنها مندوحة بالعلتين الأُولَيَيْنِ.

ولعلَّ أرجحهما هي علة أمن اللبس؛ لكثرة استعمالها^(٥)، مُقارَنةً بَعلةً الاغتفار للتابع، بالإضافة إلى أنه لا يُلجأ إليها إلا عند تعذُّر غيرها من العلل أو الوجوه القوية.

المسألة الثالثة عشرة: إضافة الوصف المقترن بالألف واللام إلى غير المقترن بها. ذهب جمهور النحويين إلى أنّ الوصف المقترن بالألف واللام لا يُضَافُ إلى الاسم المجرّد منها؛ فلا يجوز: "هذا الضارب زيد"، ويجوز: "هذا الضارب الرجل"^(٦).

(١) ينظر: الكامل في اللغة والأدب: ٣ / ١٢٠٠، والمقتضب: ٤ / ٢٥٥-٢٥٦.

(٢) المقرب: ١ / ١٨٣، وشرح الكافية للرضي: ق١-ج١ / ٤١٦، وتوضيح المقاصد: ٣ / ١١١٥.

(٣) الكامل في اللغة والأدب: ٣ / ١٢٠٠.

(٤) ينظر: شرح إيضاح أبي علي: ١١٦٧.

(٥) ينظر أمثلة عليها في: شرح التسهيل: ٣ / ٢٠٥، وشرح الكافية الشافية: ٣ / ١٤٧٨، والتذييل

والتكميل: ٦ / ٢٦٨، ١١ / ٣٨٠، ٣٩٠، وتوضيح المقاصد: ٢ / ١٠١٠، ٣ / ١٣٥٥، ومغني

الليبي: ٤٥٤، ٤٦٥.

(٦) وتُنقل عن الفراء إجازته لإضافة الوصف المقرون بالألف واللام إلى غير المحلّي بها، وكلامه في معانيه صريح

بموافقة الجمهور. ينظر: الكتاب: ١ / ١٨٢، ٢٠١، ومعاني القرآن: ٢ / ٢٢٦، والمقتضب: ٤ / ١٦١،

والأصول في النحو: ١ / ١٢٩، والمفصل: ١١٥، والمقرب: ١ / ١٢٣، وشرح التسهيل: ٣ / ٨٦،

٣٢٧، وشرح الكافية الشافية: ٢ / ٩١٣، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٧٩٢.

ومما وقع فيه الاختلاف: تابع المضاف إليه غير المقترن بالألف واللام، نحو: "هذا الضارب الرجل زيد"، و"هذا الضارب الرجل زيد"، فسيبويه^(١) يُجيز في التابع النصب حملاً على المحل والجر حملاً على اللفظ، ولا يُجيز المبرد^(٢) الجر؛ لأنه يشترط له صحة وقوع التابع موقع متبوعه.

وقد قوى الرضي مذهب سيبويه بأن التابع قد يحتمل ما لا يحتمل المتبوع، قال: "ومذهب سيبويه قوي، إذ قد يحتمل في التابع ما لا يحتمل في المتبوع؛ لأن القبح فيه ليس بظاهر، بل يظهر بالتقدير، ألا ترى إلى جواز قولهم: (يا زيد والحرث)، وغير ذلك"^(٣).

ومثله أبو حيان، قال: "ورأي س^(٤) أن حكم التابع بخلاف حكم المتبوع، وأن الاسم بعينه يجوز فيه تابعاً ما لا يجوز فيه لو لم يكن تابعاً"^(٥).

وقد ضعف ناظر الجيش^(٦) الجر، وذكر أنه لا مسوغ له إلا أن يُقال: يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل، وظاهر كلامه أن هذه الحجّة ليست بكافية لإجازة الجر. ثم استدل لتضعيف جر المعطوف في المثال بقول الشاعر^(٧):

أَنَا ابْنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بِشَرِّ
عَلَيْهِ الطَّيْرُ تَرَقُّبُهُ وَقُوعَا

(١) ينظر: الكتاب: ١ / ١٨٢، والأصول في النحو: ٢ / ٣٠٨، وشرح التسهيل: ٣ / ٨٧، وشرح الكافية

للرضي: ق١-ج١ / ٩١٠، والتذليل والتكميل: ١٠ / ٣٥٢، وحاشية الصبان: ٢ / ٣٦٨-٣٦٩.

(٢) ذكرته بعض المصادر، ولم أقف عليه في كتبه التي بين يدي. ينظر: الأصول في النحو: ٢ / ٣٠٨،

وشرح التسهيل: ٣ / ٨٧، والتذليل والتكميل: ١٠ / ٣٥٢.

(٣) شرح الكافية للرضي: ق١-ج١ / ٩١٠.

(٤) يعني سيبويه.

(٥) التذليل والتكميل: ١٠ / ٣٥٢.

(٦) ينظر: تمهيد القواعد: ٦ / ٢٧٦٢.

(٧) البيت من الوافر، للمرار الأسدي. وهو في: الكتاب: ١ / ١٨٢، والأصول في النحو: ١ / ١٣٥، وشرح

المفصل: ٣ / ٧٤، والمقرب: ١ / ٢٤٨، وشرح التسهيل: ٣ / ٣٢٧، والتذليل والتكميل: ١٠ / ٣٥٢.

وَوَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّ (بِشْرٍ) عطف بيان، ولا يجوز أن يكون بدلاً لِمَا يَلْزَمُ مِنْ تَقْدِيرِ إِضَافَةِ (التارك) إليه؛ لأنَّ البَدَلَ في نية تَكَرُّرِ العَامِلِ، وهو غير صالح لذلك؛ لأنه لا يُضَافُ ما فيه (أَل) إلى ما هو خالٍ منها^(١).

وَنُقَلُّ عَنِ المَبْرَدِ إنكاره لرواية الجَرِّ، سواءً أَقِيلُ: إنه عطف بيان أم بدل، وكان يُنشد البيت بنصب (بِشْرًا)^(٢).

وقد تعقَّبَه ابن يعيش، فقال: "والقولُ ما قاله سيبويه؛ للسَّماعِ والقياس، فأما السَّماعُ، فإنَّ سيبويه رواه مجروراً. قال: سمعناه ممن يُوثقُ به عن العرب^(٣)، ولا سبيلَ إلى رد رواية الثقة. وأما القياس، فإنَّ عطف البيان تابع كالنعت، وقد يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع؛ ألا ترى أنك تقول: (يا أيها الرَّجُلُ ذو الجُمَّة)، فتجعل (ذو الجُمَّة) نعتاً للرَّجُلِ، ولا يجوز أن يقع موقعه؟ وكذلك تقول: (يا زيدُ الطويلُ)، ولا يجوز: (يا الطويلُ)"^(٤).

قلتُ: يجوز إعرابه بدلاً أيضاً؛ للاغتفار في الثواني، ولأنَّ الأَرَجحَ في ظني أنَّ العَامِلَ في البَدَلَ هو العَامِلَ في المَبَدَلِ منه، وليس على نية تَكَرُّرِ العَامِلِ، وذلك لأسباب، منها:

١- أنه لو كان العَامِلَ مقدراً لكثير ظهوره، وفي عدم ذلك دليل على أنَّ العَامِلَ في البَدَلَ والمَبَدَلِ واحد^(٥).

٢- أنَّ (بِشْرٍ) في البيت هو المعنيُّ بالحُكْمِ والمَقْصودُ به، وجَعَلَهُ مِنْ جُمْلَةِ أُخْرَى مُسْتَقَلَّةِ العَامِلِ يَنَافِي ذَلِكَ.

(١) ينظر: توضيح المقاصد: ٢ / ٩٩١ بالإضافة إلى المصادر المذكورة في تخريج البيت.

(٢) ينظر: الأصول في النحو: ١ / ١٣٥، وشرح المفصل: ٣ / ٧٣، وخزانة الأدب: ٤ / ٢٨٤.

(٣) ينظر: الكتاب: ١ / ١٨٢.

(٤) شرح المفصل: ٣ / ٧٣. وينظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ١ / ٤١٥.

(٥) ينظر: شرح المفصل: ٣ / ٦٨.

وهذا قول سيبويه^(١)؛ وعليه لا يلزمه استدلال ناظر الجيش بالبيت على ضعف الجرّ في قولهم: "هذا الضارب رجُلٌ وزيدٌ".

المسألة الرابعة عشرة: خلو الوصف الجاري على غير من هو له من الضمير العائد إلى الموصوف.

ذكر ابن السراج أنه قد جاءت في العطف أشياء مخالفة للقياس، ومنها قولهم: "مررتُ برجلٍ قائمٍ أبواه لا قاعدَيْن"، ووجهُ المخالفة أنَّ " (لا قاعدَيْن) معطوف على (قائمٍ)، وليس في قولك: (قاعدَيْن) شيءٌ يرجع إلى (رجلٍ) كما كان في قولك: (قائمٌ أبواه) ضمير يرجع إلى (رجلٍ)؛ فجاز هذا في المعطوف على غير قياس"^(٢).

ويمتنع العكس، أي: أن يُقال: "قائمَيْن لا قاعدٍ أبواه"؛ لأنه يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل^(٣).

وقد اعترض ابن هشام^(٤) بهذه القاعدة على السيرافي في تخريجه لقول العرب: "هذا جُحْرُضْبٌ خَرِبٌ"، وهو أنَّ (خَرِبٍ) صفة لـ (ضَبٍّ)، والتقدير: خَرِبِ الجُحْرُ منه، ثمَّ حُذِفَ الضمير، وحُوِّلَ الإسناد إلى ضمير الضب؛ فيكون نحو: "مررتُ برجلٍ حسنِ الوجهِ منه" بالإضافة، والأصل: حسنِ الوجهِ منه، ثمَّ أتى بضمير الـ (جُحْر) مكانه؛ لتقدُّم ذكره فاستتر^(٥).

ويُشكل على هذا التخريج أنه يلزم منه استتار الضمير مع جريان الصفة على غير من هي له^(٦).

(١) ينظر: الكتاب: ١ / ٣٩٨. وينظر: شرح المفصل: ٣ / ٦٧، وشرح التسهيل: ٣ / ٣٣٠.

(٢) الأصول في النحو: ٢ / ٣٠٧.

(٣) ينظر: حاشية الصبان: ٣ / ٩٠. وينظر: المحتسب: ٢ / ٢٢٨.

(٤) ينظر: مغني اللبيب: ٨٩٦.

(٥) ينظر: شرح الكتاب: ٢ / ٣٢٨-٣٢٩، ومغني اللبيب: ٨٩٦.

(٦) ينظر: مغني اللبيب: ٨٩٦.

وَيَظْهَرُ أَنَّ هَذَا الْإِشْكَالَ كَانَ حَاضِرًا لَدَى السِّيْرَافِي؛ وَلِذَا شَبَّهَ مَا قَالَهُ بِ "مَرَرْتُ
بِرَجُلٍ قَائِمٍ أَبَوَاهُ لَا قَاعِدَيْنِ".

قال: "فَعَطَفَ (قَاعِدَيْنِ) عَلَى (قَائِمٍ)؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: قَائِمٌ أَبَوَاهُ لَا قَاعِدٌ أَبَوَاهُ، ثُمَّ
أَضْمَرَ الْأَبْوِينَ، فَثَنَى الضَّمِيرَ" (١).

وذلك؛ لِأَنَّ الْمُعْطُوفَ عَلَى الصِّفَةِ صِفَةٌ، وَهِيَ جَارِيَةٌ عَلَى غَيْرِ مَنْ هِيَ لَهُ؛ لِأَنَّ
ضَمِيرَ (قَاعِدَيْنِ) لِلْأَبْوِينَ، وَلَمْ يَبْرُزِ الضَّمِيرُ فِيهِمَا، وَلَوْ بَرَزَ لَقِيلَ: قَاعِدَيْنِ هُمَا،
فَكَمَا جَازَ عَدَمَ الْإِبْرَازِ فِي (قَاعِدَيْنِ)، فَلْيَجْزُ فِي (خَرِبٍ) (٢).

وردَّ ابن هشام تنظير السيرافي بأنَّ (خَرِبٍ) لَيْسَ وَصْفًا ثَانِيًا مِثْلَ (قَاعِدَيْنِ)،
قال: "إِنَّمَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي الْوَصْفِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ" (٣).

وبيان ذلك أنَّ الضَّمِيرَ فِي (قَاعِدَيْنِ) عَائِدٌ عَلَى الْأَبْوِينَ الْمُشْتَمَلِ عَلَى ضَمِيرِ
الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي (أَبَوَاهُ) لِلرَّجُلِ، وَضَمِيرَ (قَاعِدَيْنِ) عَائِدٌ عَلَى الْأَبْوِينَ
الْمُشْتَمَلِ عَلَى ضَمِيرِ الرَّجُلِ، وَحِينَئِذٍ (قَاعِدَيْنِ) مُسْتَلْزَمٌ لَضَمِيرِ الرَّجُلِ (٤).
المسألة الخامسة عشرة: دخول لام القسم على المضارع غير المؤكَّد بنون
التوكيد.

في قول الله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، ذهب
الزمخشري (٥)، وتابعه البيضاوي (٦) إلى أنَّ اللام في (ولسوف) هي لام الابتداء
دخلت على الخبر؛ لتأكيد مضمون الجملة، والمبتدأ محذوف، تقديره: ولأنت

(١) شرح الكتاب: ٢ / ٣٢٩. وينظر: خزنة الأدب: ٥ / ٩٠.

(٢) ينظر: حاشية الدسوقي على مغني اللبيب: ٣ / ٥٢٨.

(٣) مغني اللبيب: ٨٩٦. وينظر: ٩٠٩.

(٤) ينظر: حاشية الدسوقي على مغني اللبيب: ٣ / ٥٢٨، وأصله في: شرح الكافية للرضي: ق١-ج١ /
١٠٣١.

(٥) ينظر: الكشف: ٤ / ٧٦٧. وينظر: الدر المصون: ١١ / ٣٨، والجنى الداني: ١٢٦.

(٦) ينظر: أنوار التنزيل: ٥ / ٣١٩.

سوف يعطيك، ولم يُجز أن تكون للقسم؛ لأنها لا تدخل على المضارع إلا مع نون التوكيد، نحو: "والله لأضربن".

وقد تعقّب الألوسي^(١) الزمخشري بجوابين:

الجواب الأول: أن توكيد الفعل بالنون واجب إذا وقع جواباً للقسم، وليس ذلك في المعطوف كما في الآية؛ فإنه يُغتفر في التابع ما لا يُغتفر في المتبوع.

الجواب الثاني: أن النحويين قد استثنوا صورتين لا يجوز فيهما توكيد النون، أحدهما: أن يُفصل بينها وبين الفعل حرف تنفيس كهذه الآية، والصورة الأخرى: أن يُفصل بينهما بمعمول الفعل^(٢).

وهذا الجواب أمكن من الجواب الأول؛ لأن قاعدة الاغتفار للتابع - كما ذكرت في غير موضع - قائمة على التوسع والتسامح؛ فلا يلجأ إليها مع وجود وجه غيرها.

ويُقوي ذلك أنه قد "دخلت النون؛ فرقاً بين لام اليمين ولام الابتداء، ولام الابتداء لا تدخل على الفضلة، فبدخول لام اليمين على الفضلة حصل الفرق؛ فلم يُحتج إلى النون، وبدخولها على (سوف) حصل الفرق أيضاً؛ فلا حاجة إلى النون، ولام الابتداء لا تدخل على الفعل إلا إذا كان حالاً، أما مستقبلاً فلا"^(٣).

ويُضاف إلى ما سبق أن بعض النحويين قد أجازوا دخول لام القسم على الفعل غير المؤكّد بالنون قليلاً، نحو: "والله ليقوم زيد"^(٤). ولكن لا يحسن التعويل على قولهم هذا؛ لأن القرآن لا يُحمّل على القليل ولا الضعيف، ولعل هذا ما

(١) ينظر: روح المعاني: ١٣ / ١٥٩.

(٢) وهذا الجواب قد أشار إليه السمين قبله. ينظر: الدر المصون: ١١ / ٣٨. وينظر أيضاً: شرح التسهيل:

٣ / ٢٠٨، وتوضيح المقاصد: ٣ / ١١٧٣، ومغني اللبيب: ٣٠٢.

(٣) الدر المصون: ٣ / ٤٦٠ نقلاً عن الفارسي. وينظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد: ٦ / ٤١٨-٤١٩.

(٤) ينظر: شرح المفصل: ٩ / ٣٩، والتذليل والتكميل: ١١ / ٣٨٣.

جعل الزمخشري يعدل عن حمل الآية على لام القسم، على الرغم من إجازته في (المفصل) (١) لدخول لام القسم على الفعل غير المؤكّد بالنون على ضعف.

المسألة السادسة عشرة: مجيء الضمير المرفوع في موضع النصب والجر. في قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]، اختلف في الضمير (أنت) على أقوال، ومنها: أنه توكيد لاسم (إن)؛ فيكون منصوب المحل (٢). ويشكل على هذا القول أن التوكيد تابع للمؤكّد في رفعه ونصبه وجره، والمؤكّد في الآية (كاف الخطاب) من ضمائر النصب؛ لأنه اسم (إن)، في حين أن المؤكّد (أنت) من ضمائر الرفع، ولا يصح أن تباشره (إن).

وقد أجاب عن ذلك الباقلوي (٣)، وأبو البركات الأنباري (٤)، والبيضاوي (٥)، والمنتجب الهمداني (٦) بأن (أنت) تابع، ويُغْتَفَرُ فِي التَّوَابِعِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْمُتَبَوِّعِ.

قال الأنباري: "وأُجْرِيَتْ (أنت) توكيداً للكاف المنصوبة ب(إن)، وإن لم يُجْزُ دخول (إن) على (أنت) كما تدخل على الكاف؛ لأن (أنت) صارت تابعة، وقد يكون للتابع ما ليس في المتبوع، ألا ترى أنك تقول: يا زيد والحارث، ولا يجوز: يا لحارث؛ لأن (الواو) تابع و (يا) متبوع؛ فكان للتابع ما ليس للمتبوع، وكذلك جاز: إنك أنت، ومررت بك أنت، وإن لم يَجْزُ إنَّ أنتَ، ولا مررتُ بأنَّ (٧).

(١) ينظر: المفصل: ٤٥٨.

(٢) ينظر: إعراب القرآن: ١ / ٢١١، ومشكل إعراب القرآن: ٨٧، والتبيان في إعراب القرآن: ١ / ٤٩، والدر المصون: ١ / ٢٦٧.

(٣) ينظر: إعرابا لقرآن المنسوب للزجاج: ٢ / ٥٣٩-٥٤٥٠.

(٤) البيان في غريب إعراب القرآن: ١ / ٧٣.

(٥) ينظر: أنوار التنزيل: ١ / ٦٩.

(٦) ينظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد: ١ / ٢٢٤.

(٧) البيان في غريب إعراب القرآن: ١ / ٧٣.

ونياية ضمائر الرفع عن ضمائر النصب والجر مطّرد في باب التوكيد، فيؤكّد به المرفوع، نحو: (قمت أنت)، والمنصوب، نحو: (رأيتك أنت)، والمجرور نحو: (مررت بك أنت) (١).

قال سيبويه: "اعلم أنّ هذه الحروف كلّها تكون وصفاً للمجرور والمرفوع والمنصوب المضمّرين، وذلك قولك: (مررت بك أنت)، و(رأيتك أنت)، و(انطلقت أنت)" (٢).

ولا أميل إلى تجويز التخالف بين المؤكّد والمؤكّد في الآية بقاعدة الاعتذار للثواني؛ لعدم اطّرادها؛ بدليل عدم جواز: "إنّ القوم أجمعون ذاهبون"، على الرّغم من وقوع (أجمعون) ثانياً، في حين أنه يجوز: "إنهم أجمعون ذاهبون"؛ ولذا أميل إلى أنّ الذي حمل على تجويز التخالف هو كون الإعراب لا يظهر في المؤكّد والمؤكّد (٣).

المسألة السادسة عشرة: دخول (نعم) على ما لا تصلح لمباشرته. اختلف في إعراب المخصوص بالمدح أو الذمّ، نحو: "نعم الرجل زيد"، فقيل: مبتدأ مؤخر والجملة قبله خبر، وهو منسوب إلى الجمهور (٤)، وقيل: خبر لمبتدأ محذوف تقدير: هو (٥)، ونقل عن ابن كيسان (٦) أنه بدل من الفاعل، وذهب ابن عصفور (٧) إلى أنه مبتدأ خبره محذوف.

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣ / ١١٨٦، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٩٨٦، والتصريح على التوضيح: ٢ / ١٤٢.

(٢) الكتاب: ٢ / ٣٨٥. وينظر: التعليقة: ٢ / ٩٦.

(٣) ينظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد: ١ / ٢٢٤.

(٤) تنظر النسبة في: التصريح على التوضيح: ٢ / ٨٣.

(٥) هذان هما القولان المشهوران عند النحويين. ينظر: الكتاب: ٢ / ١٧٦، والمقتضب: ٢ / ١٤١، والأصول في النحو: ١ / ١١٢، والخصائص: ١ / ٣٩٥، وشرح المفصل: ٧ / ١٣٢، وشرح التسهيل: ٣ / ١٦-١٧، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٩٢٢.

(٦) ينظر: توضيح المقاصد: ٢ / ٩٢٣، والتصريح على التوضيح: ٢ / ٨٣، وحاشية الصبان: ٣ / ٥٣.

(٧) ينظر: المقرب: ١ / ٦٩، وشرح التسهيل: ٣ / ١٧.

وقد حمل ابن هشام^(١) حديث: "نِعَمَ الْعَبْدُ صَهِيْبٌ لَوْ لَمْ يَخْفِ اللَّهُ لَمْ يَعِصْهُ"^(٢) على قول ابن كيسان، ثُمَّ أورد عليه إشكالاً، وهو أَنَّ شَرْطَ الْبَدْلِ صِحَّةُ حُلُولِهِ مَحَلَّ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالْحُكْمِ، وَشَرْطُ الْفَاعِلِ هُنَا كَوْنُهُ مَحَلِّيًّا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ أَوْ مُضَافٍ لِمَا هِيَ فِيهِ، أَوْ لِمُضْمِرٍ مَا هِيَ فِيهِ.

وقد أجاب عنه بأنَّ مثل هذا مُغْتَفَرٌ فِي الثَّوَانِي وَالتَّوَابِعِ، كَمَا قِيلَ فِي: "رُبَّ شَاةٍ وَسَخَلَتْهَا". وقوله قوي؛ لسلامته من التقديم والتأخير والحذف والتقدير، ولكن قد يقدر في الأخذ بقاعدة الاغتفار في الثواني هنا أنَّ المخصوص بالمدح والذم لازم، والبدل غير لازم^(٣).

وقد أُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ كَوْنِ الْبَدْلِ لَازِمًا؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ، وَلَا يَنَافِي لِلزُّومِ كَوْنُهُ تَابِعًا، وَنَظِيرُهُ تَابِعٌ مَجْرُورٌ (رُبَّ)^(٤).

قلت: مجيء البدل لازماً لم أقف له على شاهد، إلا ما ذكره بعض النحويين، كابن مالك^(٥) وغيره^(٦) في توجيه قراءة حمزة ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ مَلِيَّ لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٧٨] بلفظ (تَحْسَبَنَّ) بالتاء^(٧)، حيث ذهبوا إلى أنَّ (أَنَّمَا) وصلتها في محلَّ نصب بدل من المفعول الأول، وقد سدَّ مسدَّ المفعول الثاني، وبترتب على ذلك لزوم البدل هنا. وهذا التوجه غير متعين؛ لاحتمال أن يكون المفعول الثاني محذوفاً^(٨).

(١) ينظر: أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن: ٤٤.

(٢) هذا الحديث لا أصل له. ينظر: الدر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: ١٩٦.

(٣) ينظر: توضيح المقاصد: ٢ / ٩٢٣.

(٤) ينظر: حاشية الصبان: ٣ / ٥٣.

(٥) ينظر: شرح التسهيل: ٣ / ١٢٧.

(٦) ينظر: مغني اللبيب: ٤٣، ٢٠٢، وتعليق الفرائد: ٣ / ٣٤٢.

(٧) تنظر القراءة في: السبعة: ٢٢٠.

(٨) ينظر: البحر المحيظ: ٣ / ١٢٧، والدر المصون: ٤ / ٤٩٨.

المسألة السابعة عشرة: دخول (إلى) على الفعل.

وجه ابن جنِّي قراءة ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفات: ١٤٧] من دون لفظ (أو) (١) بأنَّ جملة (يزيدون) خبر لمبتدأ محذوف، تقديره: وهم يزيدون؛ فتكون الواو حينئذٍ عاطفة لجملة على جملة.

ثمَّ قال: "فإن قلت: فقد تقول: لقيتُ من زيد رجلاً كالأسد وأشجعَ منه، فهل يجوز على هذا أن يكون تقديره: وأرسلناه إلى مائة ألف ويزيدون، فيُعطف يزيدون على المائة؟ قيل: يفسد هذا؛ لأنَّ (إلى) لا تعمل في (يزيدون)؛ فلا يجوز أن يُعطف على ما تعمل فيه (إلى) فكما لا تقول: مررتُ بيزيدون على المائة، فكذلك لا تقول ذلك.

فإن قلت: فقد يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه، كقولنا: ربُّ رجلٍ وأخيه، وكُلُّ شاةٍ وسخلتِها، ومررتُ برجلٍ صالحٍ أبوه لا طالحين، ومررتُ بزيد القائم أبواه لا القاعدين، ونحو ذلك.

قيل: قدَّرتُ المتجوزُ في هذا ونحوه لا يبلغ ما رُمته من تقدير حرف الجرِّ مباشراً للفعل؛ ألا تراك لا تُجيز: مررتُ بقائمٍ يقعد وأنتَ تريد مررتُ بقائمٍ وبقاعد؟" (٢).
نُفيد من هذا النصُّ أنَّ مقدار التجوز الذي تأتي لتسويغه قاعدة "يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل" يجب أن يكون بقدر محدود، وساق ابن جنِّي لذلك ثلاثة أمثلة مقبولة عنده، الأول منها: يتضمَّن عطف معرفة على نكرة مجرورة بـ (كُلِّ)، وهذا يُفضي إلى دخول (كُلِّ) على معرفة وهي لا تدخل إلا على النكرات، والمثالان الآخريان: فيهما خلو الوصف الجاري على غير من هو له من الضمير العائد إلى الموصوف (٣).

(١) وهي قراءة أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه وجعفر بن محمد ومعاذ القارئ وغيرهم. ينظر: الكشف:

٤ / ٦٢، والحرر الوجيز: ٤ / ٤٨٧، والبحر المحيط: ٧ / ٣٦٠، ومعجم القراءات القرآنية: ٨ / ٦٠.

(٢) المحتسب: ٢ / ٢٢٨.

(٣) تنظر المسألة ذات الرقم: (١٤).

ويُشكل تحديد مقدار التجوُّز الذي يُسَوِّغُ بقاعدة الاغتفار للثواني، فعند النظر في الأمثلة السابقة، نجد أن كُلَّ واحد منها يشتمل على مخالفة للقياس، وكذلك الأمر في مباشرة حرف الجرِّ للفعل في ظاهر القراءة.

ويجمع الأمثلة التي ساقها أنها مسموعة عن العرب، بل قال ابن السراج عن نحو المثال الثاني والثالث: "... وكثر في كلامهم، حتى صار قياساً مستقيماً" (١). بخلاف دخول حرف الجرِّ على الفعل، فإنه لم يُؤثِّر في كلام العرب، وما جاء ظاهره على ذلك، نحو: "نِعَمَ السَّيْرِ على بعس العَيْرِ"، فقد أوَّلَه النحويون على حذف موصوف، والتقدير: على عَيْرٍ مقول فيه: بعس العَيْرِ (٢).

ولا يصحُّ تقدير موصوف في القراءة؛ لأنه يُؤدِّي إلى "إفساد المعنى، وذلك أنه يصير معناه إلى أنه كأنه قال: وأرسلناه إلى جمعين: أحدهما مائة ألف، والآخَر زائد على مائة ألف، وليس الغرض والمراد هنا هذا، وإنما الغرض -والله أعلم- وأرسلناه إلى جمع لو رأيتموهم لقلتم أنتم: هؤلاء مائة ألف، وهم أيضا يزيدون، فالجمع إذن واحد لا جمعان اثنان" (٣).

المسألة الثامنة عشرة: مجيء التمييز جمعاً.

في قول الله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف:

٢٥]، أجاز الفراء (٤) أن تكون (سنين) منصوبة على التمييز.

ويُشكل على هذا التوجيه مجيء تمييز المائة جمعاً (٥)، وقد دفعه الفراء ابتداءً

بأنَّ من العرب مَنْ يضع سنين موضع سنة، مستدلاً لذلك بقول الشاعر:

(١) الأصول في النحو: ٢ / ٣٠٧.

(٢) ينظر: أمالي ابن الشجري: ٢ / ٤٠٥.

(٣) المحتسب: ٢ / ٢٢٩.

(٤) ينظر: معاني القرآن: ٢ / ١٣٨.

(٥) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: ١ / ٦١١، والدر المصون: ٧ / ٤٧١.

فيها اثنتان وأربعونَ حَلُوبَةً

سُوداً كخافيةِ الغرابِ الأَسْحَمِ (١)

ووجه الاستدلال به أنه وصّف التمييز (حَلُوبَة) وهو مفردٌ بجمع، وهو (سوداً).

وقد أجاب ابن يعيش عن الاستدلال بهذا البيت بأنّ الثواني يجوز فيها ما لا يجوز في الأوائل، ثمّ قال: "ألا ترى أنك تقول: (يا زيد الطويل)، ولو قلت: (يا الطويل)، لم يَجز، فاعرفه" (٢).

وأجيب أيضاً بجواب آخر، وهو ما رواه الجرمي عن أبي عبيدة من أنّ الحَلُوبَة تُطلق على الجماعة والواحد (٣)، "فإذا كان كذلك أمكن أن يكون الشاعر جعل (الحَلُوبَة) جمعاً وجعل (السود) وصفاً لها... فإن قلت: يكون (حَلُوبَة) في البيت واحداً ولا يكون جمعاً؛ لأنه تفسير العدد، وهذا الضرب من العدد يُفسر كالأحاد دون الجموع. قيل: هذا لا يمتنع إذا كان المراد به الجمع، أن يكون تفسيراً لهذا الضرب من العدد من حيث كان على لفظ الأحاد، فكذلك (الحَلُوبَة) يُراد به الجمع ولا يمتنع أن تكون تفسيراً، كما لا يمتنع عشرون نفراً، وثلاثون قتيلاً" (٤).

وهذا الوجه عندي أقوى؛ لأنّ قاعدة الاغتفار للثواني قائمة على التسامح؛ فلا يُحمّل عليها مع وجود الوجه الآخر، وبخاصّة أنه مروى عن أبي عبيدة، وهو ثقة "أخذ عن جماعة من فصحاء الأعراب، وثقاتهم" (٥).

(١) البيت من الكامل، لعنترة. ينظر: ديوانه: ١٩٣، والأصول في النحو: ١ / ٣٢٥، وشرح القصائد السبع الطوال: ٣٠٥، وشرح المفصل: ٣ / ٥٥، ٦ / ٢٤، وخزانة الأدب: ٧ / ٣٩٠.

(٢) شرح المفصل: ٦ / ٢٤.

(٣) ينظر: الحجة للفارسي: ٣ / ١٥٩، ٥ / ١٣٨، والمخصص: ٥ / ٦٩.

(٤) الحجة: ٥ / ١٣٨.

(٥) مقدمة مجاز القرآن: ١ / ١٢.

يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ الْبَيْتِ وَالْآيَةِ، وَهُوَ أَنَّ " (سوداً) إِنَّمَا جَاءَ بَعْدَ الْمُمَيِّزِ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى اللَّفْظِ مَرَّةً، وَعَلَى الْمَعْنَى مَرَّةً، كَمَا تَقُولُ: (كُلُّ رَجُلٍ ظَرِيفٍ عِنْدِي)، وَإِنْ شِئْتَ قَلْتَ: (ظَرِيفٌ)؛ فَتَحْمَلُهُ مَرَّةً عَلَى اللَّفْظِ وَمَرَّةً عَلَى الْمَعْنَى، وَلَيْسَ قَبْلَ (سَنِينَ) شَيْءٌ وَقَعَ بِهِ التَّمْيِيزُ؛ فَتَكُونُ (سَنِينَ) مِثْلَ (سوداً)" (١).

المسألة التاسعة عشرة: الاسم المعطوف على (غدوة) المنصوبة بعد (لدن).
تلازم (لدن) الإضافة إلى ما بعدها مفرداً كان أو جملة (٢)، نحو قول الله تعالى: ﴿مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ٤١]، وإذا وقع بعدها لفظ (غدوة) فإن العرب أجازت نصبها، وذلك لكثرة دورانها في كلامهم (٣).

قال سيويوه: "... كما أن (لدن) لها في (غدوة) حالٌ ليست في غيرها تُنصَبُ بها" (٤)، وقد اعتذر لذلك بأن "من كلامهم أن يجعلوا الشيء في موضع على غير حاله في سائر الكلام" (٥).

وقد اختلف في توجيه نصب (غدوة) إعرابياً على أقوال (٦)، فقيل: منصوبة على التمييز، وقيل: مشبهة بالمفعول به في نحو: (ضاربٌ زيداً)، فإن نُونَهَا تثبت تارةً وتُحذفُ أخرى، كما في اسم الفاعل؛ فعملت عمله، وقيل: منصوبة بـ (كان) مقدرة.

(١) شرح الكتاب: ٢ / ٩٦.

(٢) ينظر: الأصول في النحو: ٢ / ١٤٤، وشرح الكتاب: ١ / ٥٢، والمفصل: ٢١٥، وشرح التسهيل: ٢ / ٢٣٧، وارتشاف الضرب: ٣ / ١٤٥٤، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٨١٣،

(٣) ينظر: سر صناعة الإعراب: ٢ / ٥٤٣، وشرح المفصل: ٤ / ١٠٢.

(٤) الكتاب: ١ / ٢١٠. وينظر أيضاً: ١ / ٥١، ٣ / ٤٩٩.

(٥) الكتاب: ١ / ٥١.

(٦) تنظر هذه الأقوال في: مجالس ثعلب: ١ / ١٦٠، وسر صناعة الإعراب: ٢ / ٥٤٢، وأمالي ابن

الشجري: ٢ / ٥٨٣، والمفصل: ٢١٥، وشرح التسهيل: ٢ / ٢٣٨، وارتشاف الضرب: ٢ / ١٤٥٦،

وتوضيح المقاصد: ٢ / ٨١٥، ومغني اللبيب: ٢٠٨.

ويتفرّع عن ذلك مسألة، وهي حُكم الاسم المعطوف على (غدوة) المنصوبة، نحو: "لُدْنُ غَدْوَةٌ وَعَشِيَّةٌ"، فقد رُوِيَ عن الأَخْفَشِ (١) جواز نصب المعطوف، وقد استبعده ابن مالك (٢) في القياس.

وتعقّبهُ أبو حَيَّانُ بأنه لا يجوز في المعطوف إلا النصب، ولا يجوز الجرُّ؛ لأنَّ (غدوةً) عند مَنْ نصبه ليس في محلِّ جرٍّ، فهو ليس من باب العطف على المحلِّ، فإذا عُطِفَ عَظْفٌ عليه، ولا سيّما على مذهب مَنْ جعل (غدوةً) منصوباً بـ (كان) المقدّرة، فلا يُتَخِيلُ فيه إذ ذاك جرٌّ البتة.

ثمَّ أورد اعتراضاً على كلامه، وهو أنه يلزم من ذلك أن تكون (لُدْن) قد انتصب بعدها ظرف غير (غدوة)، ولم يُحفظ نصبٌ بعدها إلا في (غدوة).

وقد دفعه بـ "أنه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل؛ ألا ترى أنك تقول: (رُبُّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ يَقُولَانِ ذَلِكَ)، و(كُلُّ شَاةٍ وَسَخَلَتِهَا بَدْرَهُم)...." (٣).

المسألة المتممة للعشرين: عطف التمييز المجموع على التمييز المفرد لـ (كم) الاستفهامية.

ذكر الرضي (٤) أن لا يجوز عند البصريين أن يُقال: "كم رجلاً ونساءً عندك؟"؛ لأنهم يُوجبون كون تمييز (كم) الاستفهامية مفرداً (٥).

وقد علّل سيبويه لذلك بقوله: "ولم يُجزِ يونس والخليل رحمهما الله (كم) غلماناً لك)؛ لأنك لا تقول: عشرون ثياباً لك" (٦)، أي: "أنه مُشَبَّه من العدد بما

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢ / ٩٥٣، وارتشاف الضرب: ٢ / ١٤٥٦.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢ / ٩٥٣.

(٣) التذليل والتكميل: ٨ / ٧٦.

(٤) ينظر: شرح الكافية: ق ٢-ج ٢ / ٣٩٤.

(٥) ينظر رأيهم في: شرح الكافية: ق ٢-ج ٢ / ٣٨٢، والتذليل والتكميل: ١٠ / ١٦، والتصريح على التوضيح: ٢ / ٤٧٤.

(٦) الكتاب: ٢ / ١٥٩. وينظر: شرح الكتاب: ٢ / ٤٩١.

يُنْصَبُ بَعْدَهُ، وَالَّذِي يُنْصَبُ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْعَدَدِ لَا يَكُونُ تَمْيِيزَهُ إِلَّا مَفْرَدًا^(١).
وقال ابن مالك: إنه لما كانت (كم) الاستفهامية بمنزلة عدد مقرون بهمزة
الاستفهام، أشبهت العدد المركب، فأجريت مجراه بأن جعل تمييزها كتمييزه من
حيث النصب والإفراد^(٢).

ثم ذكر الرضي أن بعض النحويين قد أجاز عطف التمييز المجموع على التمييز
المفرد لـ (كم) الاستفهامية؛ لأنه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع.
ولا حاجة للكوفيين^(٣) بهذه القاعدة؛ لأنهم يُجيزون مجيء تمييز (كم)
الاستفهامية جمعاً؛ فيقال: "كم رجالاً لك؟"، حملاً على (كم) الخبرية^(٤).
والذي أميل إليه في هذه المسألة هو عدم جواز مجيء (كم) الاستفهامية
جمعاً؛ لأنه لم يُسمع^(٥).

وبناءً على ذلك، فإني لا أستحسن استعمال قاعدة الاعتفار للثواني في عطف
التمييز المجموع على التمييز المفرد لـ (كم)؛ لأنه يُفضي إلى غير مسموع عن
العرب، و"السماع هو الإمام المتبع"^(٦).

يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ يَنْبَغِي اسْتِعْمَالُهَا فِي تَخْرِيجِ مَا جَاءَ مِنْ
النصوص مخالفاً للقاعدة، لا في إجازة ما لم يُسمع عن العرب.

(١) شرح الجمل: ٢ / ٤٦.

(٢) ينظر: شرح التسهيل: ٢ / ٤١٨، ٤٢٠.

(٣) ينظر: الأصول في النحو: ١ / ٣١٧، وشرح التسهيل: ٢ / ٤٢٠، وارتشاف الضرب: ٢ / ٧٧٩،
والتذليل والتكميل: ١٦١٠ / .

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ٢ / ٧٧٩.

(٥) ينظر: همع الهوامع: ٤ / ٧٨.

(٦) ينظر: المقاصد الشافية: ٢ / ٤٥٢.

المسألة الحادية والعشرون: إظهار (أن) بعد حتى .
ذهب البصريون^(١) إلى أنَّ الفعل بعد (حتى) منصوب بـ(أن) واجبة الإضمار .

ويُشكل على إيجابهم للإضمار قول الشاعر^(٢):
حتى يكونَ عزيزاً من نفوسهم
أو أن يَبِينَ جميعاً وهو مختارُ
حيث ظهرت (أن) قبل المضارع: (يَبِينُ) وبعد (حتى) .
وقد أُجيبَ عن ذلك بأنه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل^(٣) .
وذهب الكوفيون^(٤) إلى أنَّ (أن) بعد (حتى) توكيد؛ لأنهم يرون أنَّ ناصب الفعل هو (حتى) .
ونُقل عن ابن جنِّي جواز كون (أن) في البيت زائدة؛ لأنَّ نصب الفعل بعدها يكون بالعطف لا بـ(أن)^(٥) .

وهذا القول غير وجيه؛ لأنَّ الزيادة خلاف الأصل، ولا يُصار إليها إلا لضرورة^(٦)، بالإضافة إلى أنَّ هذا الموضع ليس من مواضع زيادة (أن)^(٧) .

(١) ينظر: الكتاب: ٣ / ١٦، والمقتضب: ٢ / ٣٨-٣٩، والأصول في النحو: ١ / ٤٢٦، وأمالي ابن الشجري: ٣ / ٥٢٠، والإنصاف في مسائل الخلاف: ٢ / ٥٩٧ .

(٢) البيت من البسيط، ليزيد السُّكُونِي . وهو في: أمالي القالي: ١ / ٤١، وشرح الحماسة للمرزوقي: ١ / ٢١٩، ومغني اللبيب: ٩٠٧، وشرح شواهد المغني: ٢ / ٩٦٥ .

(٣) ينظر: تمهيد القواعد: ٨ / ٤١٧٣، وهمع الهوامع: ٤ / ١١٢ .

(٤) ينظر: توضيح المقاصد: ٣ / ١٢٥٠ .

(٥) ينظر: مغني اللبيب: ٩٠٧ . وقد أشار ابن جنِّي إلى البيت في شرحه للحماسة: ١١٠ ولكنه لم يتعرض لـ(أن) .

(٦) ينظر: البحر المحيط: ٢ / ٢٦٥ .

(٧) ينظر: الكتاب: ٣ / ١٠٧، ٤ / ٢٢٢، والمقتضب: ٢ / ٣٦٢، والأزهية: ٦٨، ومغني اللبيب:

ولذا يدور الترجيح بين القولين الأوَّلين؛ لبقاء (أن) فيهما على أصالتها، ولعلَّ أرحهما هو قول البصريين؛ لأسباب عديدة، وأوجه تلك الأسباب في ظني أن (حتى) من عوامل الأسماء، وإذا كانت من عوامل الأسماء، فلا يجوز أن تجعل من عوامل الأفعال؛ لأنَّ عوامل الأسماء لا تكون عوامل للأفعال، وإذا ثبت أنه لا يجوز أن تكون عوامل الأسماء عوامل للأفعال وجب أن يكون الفعل بعدها منصوباً بتقدير (أن) (١).

وبناء على ذلك، يكون الجواب عن ظهور (أن) في البيت بقاعدة الاغتفار للثواني سديداً.

المسألة الثانية والعشرون: صدارة (كم) الاستفهامية.

لا خلاف بين النحويين في أن (كم) الاستفهامية لها حقُّ الصدارة في الكلام؛ فلا يعمل ما قبلها فيها (٢)، ولذا جعلوا (كم) في قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ﴾ [الأنعام: ٦] معمولة للفعل بعدها (أهلكنا)؛ لأنَّ جعلها معمولة للفعل (يروا) يخلُّ بصدارتها (٣).

ونقل عن بعض النحويين جوازُ فوات صدارتها في حال الاستثبات بشرط العطف، نحو: "قبضتُ عشرين وكم" إذا استثبتَ مَنْ قال: "قبضتُ عشرين وكذا وكذا" (٤). وقد سوَّغ أبو حيَّان ذلك بأنه يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه (٥).

(١) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢ / ٥٩٨.

(٢) ينظر: إعراب القرآن: ٢ / ٥٦، وشرح الكتاب: ٣ / ٣٥٣، ومشكل إعراب القرآن: ٢٤٦، وشرح التسهيل: ٢ / ٤٢١، وارتشاف الضرب: ٢ / ٧٨٣، وتوضيح المقاصد: ٢ / ١٣٤١، ومغني اللبيب: ٢٤٣.

(٣) ينظر: إعراب القرآن: ٢ / ٥٦، ومشكل إعراب القرآن: ٢٤٦، والتبيان في إعراب القرآن: ١ / ٤٨١.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ٢ / ٧٨٤، والتنذيل والتكميل: ٢ / ٦٨١، ٧٤٨.

(٥) ينظر: التنذيل والتكميل: ٢ / ٧٤٨.

ثانياً: المعنى.

المسألة الثالثة والعشرون: عدم استقامة المعنى عند العطف على معمول عامل. من القواعد المقررة أن "المعطوف في حكم المعطوف عليه في المعنى واللفظ"^(١)، ولكن قد وردت بعض الشواهد التي ظاهرها أو أحد وجوهها الإعرابية يقتضي عطف كلمة فيها على معمول عامل قبلها، على الرغم من عدم استقامة المعنى عليه.

ومن شواهد ذلك: قول الله تعالى: ﴿وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٦]، فقد أجاز الزمخشري^(٢) أن تكون كلمة (سراجاً) منصوبة بالعطف على مفعول (أرسلناك) وهو كاف المخاطب من قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وهذا قائم على أحد قولين لابن عباس رضي الله تعالى عنهما في تفسير (سراجاً)، وهو أن المقصود به القرآن، قال: "وكتاباً منيراً"^(٣)، ونُسب هذا التفسير إلى الجمهور^(٤).

وقد تعقب أبو حيّان^(٥) الزمخشري بأن القرآن يُوصف بالإنزال وليس بالإرسال، كقول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

واعتذر السمين^(٦)، والآلوسي^(٧) للزمخشري بأنه يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر

في الأوائل.

(١) أمالي ابن الحاجب: ٢ / ٥١٧.

(٢) ينظر: الكشاف: ٣ / ٥٤٦، والبحر المحيط: ٧ / ٢٣٠، والدر المصون: ٩ / ١٣٠.

(٣) التفسير البسيط: ١٨ / ٢٦٦.

(٤) ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل: ٣ / ٣٦.

(٥) ينظر: البحر المحيط: ٧ / ٢٣٠.

(٦) ينظر: الدر المصون: ٩ / ١٣٠.

(٧) ينظر: روح المعاني: ٢٢ / ٤٦.

وقد يُؤيد ذلك أن الإرسال والإنزال متقاربان من حيث المعنى؛ فتكون الآية على نحو قول الشاعر^(١):

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا
حَتَّى شَتَّتْ هَمَّالَةً عَيْنَاهَا

وذلك على تأويل (علفتها) معنى: أنلتها؛ لأنَّ الإنالة يصحُّ تسليطها على التبنِّ والماء^(٢). والذي أراه أن الاعتذار بهذه القاعدة لا يدفع الإشكال في الآية؛ ولذا يمكن حملها على وجوه أخرى^(٣)، ومنها:

١- أن تكون كلمة (سراجاً) في الأصل مضافاً إليه، ثمَّ حُذِف المضاف، والتقدير: ذا سراج^(٤)؛ فيكون النصب للعطف على الأحوال السابقة لها في قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦].

٢- أن تكون (سراجاً) منصوبة بعامل محذوف، والتقدير: وتالياً سراجاً، أي: تالياً كتاباً بيناً^(٥).

ومما يُضعف الأخذ بهذه القاعدة في الآية الفصل الطويل بين المتعاطفين، وأنَّ ظاهر سياق الآية يدلُّ على أنَّ (سراجاً) ليست بصفة للقرآن، وذلك لأنَّ (شاهداً) وما بعدها لا خلاف في كونها صفات للنبي ﷺ، فإلحاق (سراجاً) بها أولى من إخراجها عنها بجعلها صفة للقرآن.

(١) من الرجز، وهو في ديوان ذي الرمة: ٥٨، ونسبه الفراء إلى بعض بني أسد. ينظر: معاني القرآن للفراء: ١٤ / ٣، ١٢٤، وجامع البيان: ١ / ٢٧، وكتاب الشعر: ٢ / ٥٣٣، والخصائص: ٢ / ٤٣١، وأمالى ابن الشجري: ٣ / ٨٢.

(٢) ينظر: مغني اللبيب: ٨٢٨، وخزانة الأدب: ٣ / ١٤٠.

(٣) وهذا بناء على القول: إن (السراج) في الآية يُراد به القرآن الكريم.

(٤) ينظر: غرائب التفسير: ٢ / ٩١٨، والجامع لأحكام القرآن: ١٤ / ٢٠١، والبحر المحييط: ٧ / ٢٣٠.

(٥) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٤ / ٢٣١، وإعراب القرآن للنحاس: ٣ / ٣١٩، والتفسير البسيط: ١٨ / ٢٦٦.

المسألة الرابعة والعشرون: مجيء المفعول المطلق وعامله ليس من معناه، ولا لفظه.

قد يأتي المفعول المطلق وعامله من معناه وليس من لفظه ولا حروفه^(١)، مثل: قول الله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً﴾ [النور: ٦١]؛ لأن التحية في معنى التسليم^(٢)، وكقول العرب: "قعدتُ جلوساً"؛ لأن القعود والجلوس متحدان في المعنى. وقد حُمل عليه قول الله تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران: ٨٣]، فقد أجاز العكبري^(٣)، وأبو حيان^(٤) أن تكون (طَوْعًا) مفعولاً مطلقاً؛ لأن (أسلم) بمعنى: أطاع وانقاد.

قال السمين: "وفيه نظرٌ من حيث إن هذا ماشٍ في (طَوْعًا)؛ لموافقته لمعنى الفعل قبله، وأما (كَرْهًا)، فكيف يُقال فيه ذلك، والقول بأنه يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل غير نافع هنا"^(٥).

ولست أدري يقيناً ما سبب عدم نفع هذه القاعدة هنا، ولعل ذلك راجع إلى أن المعنى يدفع الأخذ بها، وأنه لا بُد من استقامته سواءً أكان أولاً أم ثانياً؛ وذلك لأن المفعول المطلق يأتي لتوكيد العامل أو لبيان نوعه أو عدده، ولا يصدّق أحد هذه الأغراض على (كَرْهًا).

وقد أجاز الآلوسي^(٦) ما منعه السمين بأن الكره فيه انقياد أيضاً؛ فعليه يكون المصدر من معنى العامل.

(١) ينظر: الكتاب: ٢ / ٨٤، والمفصل: ٥٥، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٦٤٦.

(٢) ينظر: الكشف: ٣ / ٢٥٨، والبحر المحيط: ٦ / ٤٣٥.

(٣) ينظر: التبيان في إعراب القرآن: ١ / ٢٧٧.

(٤) ينظر: البحر المحيط: ٢ / ٥٣٨.

(٥) الدر المصون: ٣ / ٢٩٦. وينظر: روح المعاني: ٣ / ٢١٣.

(٦) ينظر: روح المعاني: ٣ / ٢١٣.

المطلب الثالث: أثر قاعدة الاغتفار للثواني (١).

أولاً: التخفُّف، والتيسير.

هذه القاعدة مبناها على التسامح في التابع، أي: في الشروط التي يلزم توافرها في المتبوع، وكان من آثار ذلك أن بنى النحويون أخذاً بها وجوهاً وأحكاماً تتسم بالتوسُّع، والتخفُّف، والتيسير.

ولذا نقدَ عباس حسن النحويين في إيجابهم للرفع في المعطوف المعرفة على المجرور (من) الزائدة، نحو: "ما بقي من أنصار والجنود"؛ لأنه لا يصحُّ أن يكون معمولاً للحرف (من) لكونه معرفة، فلا يجوز فيه الجرُّ، ويجب فيه الاقتصار على الرفع.

قال: "... وهو مناقض لما يقولونه في مواضع مختلفة من أنه يُغْتَفَرُ في الثواني، أي: في التوابع وأشباهها ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل.... وبنوا على هذا أحكاماً كثيرة؛ فلا داعي هنا لخروجهم على ما قرَّروه وتشددهم وتضييقهم.

والرأي -عندي- تطبيق قاعدتهم السابقة على توابع الفاعل المجرور؛ فيجوز في توابعه الجرُّ مطلقاً؛ مراعاةً للفظ المجرور، والرفعُ؛ مراعاةً لمحلِّه، وليس في هذا ضرر لفظي أو معنوي بل فيه تيسير، وتخفُّف، وتقليل للتفريع" (٢).

وهذا الأثر قد يبدو بارزاً في سلامة بعض الأقوال الآخذة بهذه القاعدة، والنصوص المخرجة عليها من مخالفة الظاهر، كالأخذ ببعض صور التأويل ونحوها، ومن الأمثلة على ذلك:

١- عطف الاسم الظاهر على الضمير المستتر الواقع فاعلاً لفعل لا يصحُّ أن يكون فاعله إلا ضميراً، كفعل الأمر، كما في نحو قول الله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ﴾ [البقرة: ٣٥].

(١) معظم الأمثلة المذكورة في هذا المطلب مأخوذة من المطلب الثاني (تطبيقات قاعدة الاغتفار للثواني).

(٢) النحو الوافي: ٢ / ٦٩.

وقد ذهب ابن مالك للتخلص من هذا الإشكال في الآية إلى رفع الاسم الظاهر بفعل محذوف، أي: وليسكن زوجك؛ فتكون الواو عاطفة جملة على أخرى. وأبقى جمهور النحويين الآية ونحوها على ظاهرها، أي: برفع فعل الأمر (اسكن) للاسم الظاهر (زوجك)، واعتذر لذلك بأنه الثواني محلُّ اغتفار^(١)؛ وبذا تسلم الآية من الحذف والتقدير.

٢- في قول الله تعالى: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٦]، أجاز الزمخشري إعراب كلمة (سراجاً) معطوفة على مفعول (أرسلناك)^(٢) وهو كاف المخاطب من قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥].

واعترض على هذا القول بأن القرآن قد جاء موصوفاً بالإنزال لا بالإرسال، كما في قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وقد أخذ السمين وغيره لإمضاء هذا القول بقاعدة الاغتفار للثواني، ومن لم يأخذ بها ذهب إلى وجوه أخرى، ومنها: تقدير مضاف، أي: ذا سراج؛ فتكون الكلمة معطوفة على الأحوال قبلها في: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ * وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]، ومن الوجوه التي قيلت أيضاً: تقدير عامل ناصب، والتقدير: وتالياً سراجاً^(١).

٣- في قول الله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، ذهب الزمخشري إلى أن اللام في (ولسوف) هي لام الابتداء دخلت على الخبر، والمبتدأ محذوف، والتقدير: ولأنت سوف يعطيك، ومنع أن تكون للقسم؛ لأنها لا تدخل على المضارع غير المؤكّد بالنون.

(١) تنظر: المسألة: (٥).

(٢) وهذا على القول بأن المراد به القرآن.

(٣) تنظر: المسألة: (١).

وقد تعقَّبَه الآلُوسِي بجواز ذلك؛ لأنَّ جُمْلَةَ ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ وقعت تابعةً بالعطف؛ ويجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع^(١)، وفي ذلك سلامة من التقدير.

٣- في قولهم: "نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ"، اختلف في إعراب المخصوص بالمدح على أقوال، فذهب الجمهور إلى أنه مبتدأ مؤخر وما قبله خبر مقدم، وقيل: خبر لمبتدأ محذوف، وقيل: مبتدأ وخبره محذوف. وروى عن ابن كيسان أن بدل من الفاعل. ويُشكَل على قوله أن شرط البدل صحَّة حلولة محلِّ الأول؛ لأنه المقصود بالحكم، وشرطُ فاعل (نِعْمَ) أن يكون محلِّى بالألف واللام أو مضافاً لِمَا هي فيه، أو لضمير ما هي فيه.

وقد أُجِيبَ عنه بأنَّ مثل هذا مُغْتَفَرٌ فِي الثَّوَانِي^(٢)، وبذا يَسَلِمُ هذا الأسلوب من دعوى التقديم والتأخير، والحذف.

٤- في مسألة: "رُبَّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ"، ذهب أكثر النحويين إلى أن (أخيه) مؤوَّل بنكرة، أي: وأخ له، أو وأخي رجُلٍ؛ فساغ دخول (رُبَّ) عليها بالعطف، وأخذ بعض النحويين بالظاهر، ولكنهم دفعوا الإشكال بقاعدة الاغتفار^(٣).

٥- في قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]، قيل: إنَّ جُمْلَةَ (ولن يترككم أعمالكم) حاليَّة، ويُشكَل على ذلك أن جُمْلَةَ الحال لا تكون مصدرَّة بما يدلُّ على الاستقبال.

وقد اعتذر لذلك بقاعدة الاغتفار للثواني، وهذا أسلم وأسهل من الاعتذار بأنَّ (لن) في الآية مجرد النفي المؤكَّد، أو أن الحال مُقدَّرة^(٤).

(١) تنظر: المسألة: (١٥).

(٢) تنظر: المسألة: (١٦).

(٣) تنظر: المسألة: (١).

(٤) تنظر: المسألة: (٨).

ثانياً: حمل القرآن على ما فيه مأخذ.

قد يحمل المعرب القرآن على وجه إعرابي معتمداً في تسويغه على قاعدة الاغتفار للثواني من دون ملاحظة ما قد يؤديه ذلك من مأخذ أخرى.

ومن الأمثلة الموضحة: ما ذهب إليه بعض النحويين في قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ﴾ [يس: ٢٨] من أن (ما) موصولة، وهي معطوفة على (جند).

وقد دفع إشكال دخول (من) على معرفة بأنه يُغتفر في التابع ما لا يُغتفر في المتبوع، ولكنه يُسلم إلى مأخذ معنوي وهو أن المفسرين متفقون على أن (ما) في الآية نافية، وليست بموصولة^(١).

ومنه أيضاً قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١]، فقد ذهب بعض النحويين إلى أن (ما) في (لَمَا) اسم موصول في محل رفع مبتدأ، وأن الربط في جملة (ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ) قد حصل بالاسم الموصول في (مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ)؛ لوقوعه موقع الضمير، فكأنه قيل: مُصَدِّقٌ لَهُ. وقد ذكر ابن هشام أن إيقاع الظاهر موقع الضمير العائد إلى الموصول في جملة الصلة قليل، ثم اعتذر لذلك بأن الثواني قد يُتسامح فيها كثيراً.

وهذا الاعتذار لا يدفع حكم القلة؛ ولذا لا أميل إلى الأخذ بهذا الإعراب، لِمَا فيه من حمل القرآن على القليل، وهو لا يُحمل إلا على الكثير الشائع^(٢).

ومنه كذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ﴾ [يونس: ١٦]، فقد ذهب أبو حيان إلى أن (لا) زائدة مؤكدة للنفي، وليست بـ(لا)

(١) تنظر: المسألة: (٦).

(٢) تنظر: المسألة: (٧).

النافية؛ لأنَّ (لو) الامتناعية لا يكون جوابها إلا فعلاً ماضياً مثبتاً، أو منفيّاً بـ(ما)، أو مضارعاً مجزوماً بـ(لم).

وخالفه آلوسى؛ فأجاز أن تكون هي (لا) النافية؛ لأنه يُغْتَفَرُ في المتبوع ما لا يُغْتَفَرُ في التابع.

وفي إجازة هذا الوجه - بناءً على قاعدة الاعتفار للثواني - مأخذ، وهو أنه يُؤدِّي إلى حمل القرآن على ما لا شاهد له من كلام العرب، ومن القواعد المتفق عليها: أنه "يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشاذ، والضعيف، والمنكر" (١).

ثالثاً: إجازة بعض الوجوه التي لا مسوغ لها إلا قاعدة الاعتفار للثواني.

من ذلك الاختلاف في حكم تابع المضاف إليه غير المقترن بالألف واللام، نحو: "هذا الضارب الرجل زيد"، فسبويه يُجيز في التابع النصب حملاً على المحلّ والجرّ حملاً على اللفظ، ولا يُجيز المبرد الجرّ؛ لأنّ الوصف المقترن بالألف واللام لا يُضاف إلى الاسم المجرد منها.

قال ناظر الجيش في إجازته للجرّ: "... وليس لِمَا أجازه سيبويه مسوغ، إلا أن يُقال: يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل" (٢).

ومنه أيضاً قول أبي حيّان: "ومن قال: (رُبُّ شاة وسخلتها)، قال: (لا غلام ولا العباس)، و(لا رجل عندنا ولا أخاه)، قاله صاحب البسيط، ووجهه أنهم يغتفرون في الثواني ما لا يغتفرون في الأوائل" (٣).

رابعاً: الاعتراض بها على الاستدلال.

قد يستدلُّ النحوي بدليل سماعي على إجازة وجه أو منعه، فيعترضه المخالف

(١) قواعد الترجيح عند المفسرين: ١ / ٣٦٩.

(٢) تمهيد القواعد: ٢ / ٢٧٦١. وتنظر: المسألة: (١٣).

(٣) التصريح على التوضيح: ١ / ٣٥٢. وأصله في: ارتشاف الضرب: ٣ / ١٣١٤.

بأن ذلك الدليل لا حُجَّةَ فيه أخذاً بقاعدة الاعتذار للثواني .

ومن ذلك استدلال ابن مالك بقول الله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] على جواز وقوع الشرط مضارعاً وجوابه ماضياً في النثر؛ لأنَّ (ظَلَّتْ) معطوف على الجواب، وهو (نُزِّلْ)؛ فيكون جواباً؛ لأنَّ تابع الجواب جواب .

قال خالد الأزهري معترضاً: "وللأكثرين أن يُجيبوا... عن الآية بأنه يُغتفر في التابع ما لا يُغتفر في المتبوع" (١).

ومنه أيضاً استدلال الفراء بقول الشاعر:

فيها اثنتان وأربعونَ حَلُوبَةً

سُوداً كخافيةِ الغرابِ الأَسْحَمِ

على مجيء التمييز جمعاً، ووجه الاستدلال به أنه وصَفَ التمييز (حَلُوبَةً) وهو مفرد بجمع، وهو (سوداً).

وقد اعترض ابن يعيش على الاستدلال بهذا البيت بأنَّ الثواني يجوز فيها ما لا يجوز في الأوائل، قال: "ألا ترى أنك تقول: (يا زيدُ الطويلُ)، ولو قلت: (يا الطويلُ)، لم يَجْز، فاعرفه" (٢).

خامساً: الجواب بها عن الاعتراض .

ذهب أبو حيان إلى أنه لا يجوز إلا النصب في الاسم المعطوف على (غدوة) المنصوبة بعد (لُدُن)، نحو: "لُدُنْ غدوةٌ وعشيةٌ"، ولا يجوز الجرُّ. ثمَّ ساق على كلامه اعتراضاً، وهو أنه يلزم من ذلك أن تكون (لُدُن) قد انتصب بعدها ظرف غير (غدوة)، ولم يُحفظ نصبٌ بعدها إلا في (غدوة).

(١) التصريح على التوضيح: ٢ / ٤٠١ . وتنظر: المسألة: (٤).

(٢) شرح المفصل: ٦ / ٢٤ . وتنظر: المسألة: (١٨).

وقد أجاب عن هذا لاعتراض بـ "أنه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل؛ ألا ترى أنك تقول: (رُبَّ رَجُلٍ وأخيه يقولان ذلك)، و(كُلُّ شاةٍ وسخلتها بدرهم)...." (١).

ومن ذلك أيضاً ما ذهب إليه البصريون من وجوب إضمار (أن) بعد (حتى).

ويشكل على رأيهم قول الشاعر:

حتى يكونَ عزيزاً من نفوسهم
أو أن يبينَ جميعاً وهو مختارُ
وقد أُجيبَ عنه بأنَّ الثواني محلُّ اغتفار (٢).

(١) التذييل والتكميل: ٨ / ٧٦. وتنظر المسألة: (١٩).

(٢) تنظر: المسألة: (٢١).

الخاتمة .

الحمد لله الذي يسّر لي أسباب هذا البحث وسهّلها، وأتمّ أنعمته عليّ بإتمامه، راجياً أن يكون فيه فائدة ولو قليلة للباحثين .

هذه هي أهمُّ النتائج التي خلصتُ إليها :

(١) قاعدة الاغتفار للثنائي من القواعد الكلّية التي يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية، وقد أفادها النحويون من أصول الفقه .

(٢) هذه القاعدة قائمة على التسامح في التابع، أي : في الشروط التي يلزم توافرها في المتبوع، وينبني على ذلك أنه ينبغي عدم اللجوء إليها إلا عند تعذّر وجه آخر سالمٍ من الاعتراض المعتمَر .

(٣) ذكر ابن جنّي أنّ مقدار التجوّز الذي تأتي لتسويغه هذه القاعدة يجب أن يكون بقدرٍ محدود، ولكنّه لم يُبيّن حدوده وضوابطه .

(٤) وظّف النحويون هذه القاعدة في الاستدلال والتعليل لما ذهبوا إليه، وقد جرت تطبيقاتها في جانبين : الصناعة وهو الغالب، والمعنى .

(٥) لا يجوز الأخذ بهذه القاعدة إذا كانت تؤدي إلى فساد أو ضعف في المعنى؛ لأنّ المعنى مُقدّم، ولا بدّ من استقامته سواءً أكان أولاً أم ثانياً .

(٦) يُعدُّ باب العطف أكثر الأبواب النحوية التي أُستعملت فيها هذه القاعدة .

(٧) في ضوء المسائل التي تناولها البحث، تبين أنه قد أُستعملت قاعدة الاغتفار للثنائي في بعض المواضع من دون حاجة؛ لأنّ ما جاءت لتسويغه جائز أصلاً على الأرجح .

(٨) من أهمِّ آثار هذه القاعدة : التخفّف والتيسير في الحكم النحوي .

(٩) من المقترحات البحثية : دراسة قواعد الاغتفار الأخرى، مثل : يُغتفر في الأمور التقديرية ما لا يُغتفر في اللفظية، ويُغتفر في الجارّ والمجرور والظرف ما لا يُغتفر في غيرهما . والحمد لله سالفاً ومُجدداً، وأولاً وآخراً .

فائمة المصادر والمراجع

- ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيَّان الأندلسي، تحقيق: الدكتور رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٨ هـ.
- أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن: ابن هشام، تحقيق: محمد نغش، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- الأشباه والنظائر في الفقه: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.
- الأشباه والنظائر في النحو: السيوطي، تحقيق: الدكتور عبد العال سالم مكرم، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- أصول النحو عند ابن مالك: الدكتور خالد سعد شعبان، مكتبة الآداب، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٦ م.
- أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق: الدكتور عصام عيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٦ م.
- الأزهيَّة في علم الحروف: علي الهروي، تحقيق: عبد المعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ط ١، ١٤٠٢ هـ.
- الأصول في النحو: أبو بكر بن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.
- إعراب القرآن: أبو جعفر النحاس، تحقيق: الدكتور زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩ هـ.
- إعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج، دراسة وتحقيق: إبراهيم الإياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ٤، ١٤٢٠ هـ.
- الإغفال (وهو المسائل المُصلحة من معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق

- الزجاج): أبو علي الفارسي، تحقيق: الدكتور عبد الله عمر الحاج إبراهيم، مركز جمعة الماجد، أبو ظبي، د.ت، د.ط.
- أمالي ابن الحاجب، تحقيق: الدكتور فخر قدارة، دار عمّار، الأردن، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- أمالي ابن الشجري، تحقيق: الدكتور محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٣ هـ.
- أمالي أبي علي القالي، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٣٤٤ هـ.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: أبو البركات الأنباري، دار إحياء التراث العربي، مصر، ط ٤، ١٣٨٠ هـ.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: البيضاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.
- الإيضاح في شرح المفصل: ابن الحاجب، تحقيق: الدكتور موسى العليلي، إحياء التراث الإسلامي، العراق، د.ت، د.ط.
- البحر المحيط: أبو حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، عالم الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ.
- البسيط في شرح جمل الزجاجي: ابن أبي الربيع، تحقيق: الدكتور عياد الثبتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- التبيان في إعراب القرآن: أبو البقاء العكبري، تحقيق: محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧ هـ.
- التحرير والتنوير: الشيخ ابن عاشور التونسي، مؤسسة التاريخ، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- التذيل والتكميل في شرح التسهيل: أبو حيان، تحقيق: الدكتور حسن

- هنداوي، دار القلم، ط ١، ج (٢): ١٤١٩ هـ، ج (٣): ١٤٢٠ هـ، ج (٥):
 ١٤٢٢ هـ - كنوز اشبيليا، ط ١، ج (٦): ١٤٢٦ هـ، ج (٨): ١٤٣٠ هـ، ج
 (٩): ١٤٣١ هـ، ج (١٠): ١٤٣٢ هـ، ج (١١): ١٤٣٤ هـ.
- التصريح على التوضيح على ألفية ابن مالك: خالد الأزهرى، دار الكتب
 العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد: الدماميني، تحقيق: الدكتور محمد
 المفدى، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- التعليقة على كتاب سيبويه: أبو علي الفارسي، تحقيق: الدكتور عوض
 القوزي، مطبعة الأمانة، القاهرة، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- التفسير البسيط: الواحدي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، عمادة البحث
 العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط ١، ١٤٣٠ هـ.
- تفسير القرآن العزيز: ابن أبي زَمَنِين، مكتبة الفاروق، القاهرة، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
- تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن
- التمام في تفسير أشعار هذيل: ابن جنِّي، تحقيق: أحمد القيسي وأحمد
 مطلوب، وخديجة الحديثي، مطبعة العاني، بغداد، ط ١، ١٣٨١ هـ.
- تمهيد القواعد بشرح التسهيل: ناظر الجيش، دار السلام، القاهرة، ط ١،
 ١٤٢٨ هـ.
- التنبيه على شرح مشكل أبيات الحماسة: ابن جنِّي، تحقيق: سيدة حامد
 وتغريد حسن، دار الكتب والوثائق المصرية، القاهرة، د. ط، ٢٠١٠ م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: أبو محمد الحسن المرادي،
 تحقيق: الدكتور عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط ١،
 ١٤٢٨ هـ.

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، دار عالم الكتب، الرياض، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد القرطبي، دار إحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- الجنى الداني في حروف المعاني: أبو محمد الحسن المرادي، تحقيق: الدكتور فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ.
- حاشية الدسوقي على المغني: الشيخ مصطفى محمد الدسوقي، نشره: عبد الحميد أحمد حنفي، مصر، دط، دت.
- حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.
- حاشية محمد الصبّان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ.
- حاشية محيي الدين شيخ زادة على تفسير البيضاوي، تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- الحُجَّة للقراء السبعة أئمة الأمصار بالحجاز والعراق والشام الذين ذكرهم أبو بكر بن مجاهد: أبو علي الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير حويجاتي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ٣، ١٤١٣ هـ.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر البغدادي، تحقيق: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٤، ١٤١٨ هـ.
- الخصائص: ابن جنّي، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، دط، ١٣٧١ هـ.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: السمين الحلبي، تحقيق: الدكتور

- أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١١هـ.
- الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة: السيوطي، تحقيق: الدكتور محمد الصباغ، مطبوعات جامعة الملك سعود، الرياض، دط، دت.
- دليل الطالبين لكلام النحويين: مرعي بن يوسف الكرمي، وزارة الأوقاف، الكويت، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- ديوان ذي الرُّمة، تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ديوان عنتر بن شداد، تحقيق: محمد سعيد مولوي، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٩٦٤م.
- ديوان كعب بن مالك رضي الله عنه، تحقيق: الدكتور سامي العاني، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤١٧هـ.
- رصف المباني في شرح حروف المعاني: أحمد المألقي، تحقيق: الدكتور أحمد الخراط، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دط، دت.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود الألوسي، دار الفكر، بيروت، دط، دت.
- السبعة في القرآن: أبو بكر بن مجاهد، تحقيق: الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- سر صناعة الإعراب: ابن جنِّي، تحقيق: الدكتور حسن هندراوي، دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٤١٣هـ.
- سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٨م.
- شرح المقدمة الجزولية: أبو علي الشُّلوبيين، تحقيق: الدكتور تركي العتيبي،

- مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤ هـ.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- شرح التسهيل: ابن مالك، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن السيد، والدكتور محمد بدوي المختون، دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- شرح الجزولية (السفر الثاني): أبو الحسن الأُبَدي، دراسة وتحقيق: سعيد الأسمرى، رسالة (ماجستير)، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٣ هـ.
- شرح الجمل: ابن عصفور، تحقيق: الدكتور صاحب أبو جناح، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، حَقَّقَ القسم الأول الدكتور حسن بن محمد الحفظي، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، حَقَّقَ القسم الثاني الدكتور يحيى بشير مصري، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- شرح الكافية الشافية: ابن مالك، تحقيق: الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي، مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، د. ط، د. ت.
- شرح الكتاب: أبو سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٩ هـ.
- شرح المفصل: ابن يعيش، عالم الكتب، بيروت، د. ط، د. ت.
- شرح إيضاح أبي علي الفارسي: أبو البقاء العكبري، دراسة وتحقيق: الدكتور

- عبد الرحمن الحميدي، رسالة (دكتوراه)، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٤٠٦ هـ.
- شرح ديوان الحماسة: أبو علي المرزوقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- شرح شذور الذهب من كلام العرب: ابن هشام، تحقيق: عبد الغني الدقر، مكتبة لبنان، سوريا، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- شرح شواهد المغني: السيوطي، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، د.ت، د.ط.
- شرح قطر الندى وبل الصدى: ابن هشام، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ط ٣، ١٤١٩ هـ.
- شعر عبد الرحمن بن حسان، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١ م.
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ابن مالك، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- الصحابي: ابن فارس، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، د.ط، د.ت.
- صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد، دار إحياء التراث، بيروت، د.ط، د.ت.
- غرائب التفسير وعجائب التأويل: محمود الكرمانلي، تحقيق: شمران العجلي، دار القبلة: جدة، مؤسسة علوم القرآن: بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- غرائب القرآن ورجائب الفرقان: نظام الدين الحسن القمي النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦ هـ.
- الفريد في إعراب القرآن المجيد: المنتجب الهداني، تحقيق: محمد نظام الدين الفتّيح، دار الزمان، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٨ هـ.

- قواعد الترجيح عند المفسرين: الدكتور حسين الحربي، دار القاسم، الرياض، ط ١، ١٤١٧ هـ.
- قواعد التوجيه في النحو، إعداد: عبد الله أنور السيد الخولي، رسالة (دكتوراه)، كلية دار العلوم، القاهرة، ١٤١٧ هـ. [نقلاً عن كتاب أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق].
- الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس محمد المبرّد، تحقيق: الدكتور محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٨ هـ.
- الكتاب: سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٤٠٨ هـ.
- كتاب الشعر: أبو علي الفارسي، تحقيق: الدكتور محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- كتاب الكليات: أبو البقاء الكفومي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- الكشف: الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: مكّي بن أبي طالب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٤١٨ هـ.
- الكُنَّاش في فني النحو والصرف: أبو الفداء إسماعيل بن علي بن محمود صاحب حماة، المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية: عبد الرحيم الإسنوي، تحقيق: محمد محسن عواد، دار عمار، الأردن، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء العكبري، تحقيق: غازي طليمات، مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، ط ١، ١٤١٦ هـ.

- المبسوط في القراءات العشر: أبو بكر الأصبهاني، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مطبوعات مجمع اللغة العربية في دمشق، دط، دت.
- مجاز القرآن: أبو عبيدة، تحقيق: الدكتور محمد فؤاد سزكين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠١هـ.
- مجالس ثعلب، تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر، ط ٤، ١٤٠٠هـ.
- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: ابن جنّي، تحقيق: علي النجدي ناصف وعبد الفتاح شلبي، دار سزكين للطباعة والنشر، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ابن عطية، تحقيق: عبد السلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ.
- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع: ابن خالويه، مكتبة المتنبّي، القاهرة، د.ط، د.ت.
- المخصّص: ابن سيّده، تحقيق: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.
- المساعد على تسهيل الفوائد: ابن عقيل، تحقيق: الدكتور محمد كامل بركات، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- مدارك التنزيل وحقائق التأويل: أبو البركات النسفي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- المسائل البصريّات: أبو علي الفارسي، تحقيق: الدكتور محمد الشاطر، مطبعة المدني، القاهرة، ط ١، ١٤٠٥هـ.

- مسند أحمد، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٦ هـ.
- مشكل إعراب القرآن: مكِّي بن أبي طالب، تحقيق: الدكتور حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٨ هـ.
- معاني القرآن: الفراء، حقَّق الجزء الأول: أحمد يوسف نجاتي ومحمد النجار، وحقَّق الجزء الثاني: محمد النجار، وحقَّق الجزء الثالث: عبد الفتاح شلبي، دار السرور، د. ط، ١٩٥٥ م.
- معاني القرآن: سعيد بن مسعدة الملقَّب بالأخفش الأوسط، تحقيق: الدكتورة هدى قرأعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١١ هـ.
- معاني القرآن وإعرابه: الزجَّاج، تحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- معجم القراءات القرآنية: الدكتور عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين للطباعة والنشر، دمشق، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ابن هشام الأنصاري، تحقيق: الدكتور مازن المبارك و محمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، دط، ١٤٠٥ هـ.
- المفصل في صنعة الإعراب: الزمخشري، مكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ١٩٩٣ م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي، مركز إحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨ هـ.
- المقتضب: أبو العباس محمد المبرِّد، تحقيق: الدكتور محمد عزيمة، عالم الكتب، بيروت، دط، دت.
- المقدمة الجزولية في النحو: أبو موسى عيسى الجزولي، تحقيق: الدكتور شعبان عبد الوهاب محمد، بدون بيانات.
- المقرَّب: ابن عصفور، تحقيق: الدكتور أحمد الجوارري، والدكتور عبد الله

- الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط ١، ١٣٩٢ هـ.
- موسوعة القواعد الفقهية: محمد صدقي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- النحو الوافي: عباس حسن، دار المعارف، مصر، ط ٣، د. ت.
- نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار: السيوطي، دراسة وتحقيق (من الآية: (١١٣) من آل عمران إلى الآية (٤٨) من التوبة): أحمد الدروبي، رسالة (دكتوراه)، جامعة أم القرى، ١٤٢٤ هـ.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: السيوطي، تحقيق: الدكتور عبد العال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت، د. ط، ١٣٩٧ هـ.
- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكليّة: الدكتور محمد صدقي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦ هـ.